دراسة تقييم التأثيرات البيئية والاجتماعية لمشروع:

عمل تكاسي دبش لسور مدرسة القيزان للتعليم الأساسي الملاصق لشاطى النهر بطول 150 متر وارتفاع 3 متر - دار السلام – محافظة سوهاج

الجزء الأول : تقييم الأثر البيئي

العنوان : مركز دار السلام – محافظة سوهاج
إعداد : مكتب الندى للدراسات البيئية
أبريل 2023

فريق إعداد الدراسة:

أ.د./ أحمد عزيز عبد المنعم	(الأستاذ بجامعة سوهاج واستشاري الدراسات البيئية)
د./ أحمد محمد علي مسعود	(أستاذ مساعد بجامعة سوهاج واستشاري البيئة)
الأستاذ/ عمرو علي أبو حجي	(أخصائي اجتماعي بمكتب الندى للدارسات البيئية)
الأستاذة/ ثريا علي محمد متولي	(أخصائي اجتماعي بمكتب الندى للدراسات البيئية)

شهادة قيد واعتماد
استشاري بيئي

وزارة البيئة
جهاز شئون البيئة

يشهد جهاز شئون البيئة بأن السيد / أحمد عزيز عبد المنعم شرف
قد تم قيده واعتماده كاستشاري بيئي في مجال إعداد دراسات تقويم التأثير البيئي
بناء على قرار اللجنة العليا للقيد والاعتماد المؤرخ في ٥ / ٥ / ٢٠١٩ إعمالاً للمادة رقم ١٣
مكرر من القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ في شأن حماية
البيئة ولائحته التنفيذية المعدلة بالقرار رقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١
وهذه الشهادة سارية لمدة خمس سنوات اعتباراً من ٥ / ٥ / ٢٠١٩ وحتى ٤ / ٥ / ٢٠٢٤
رقم القيد : ٢٠١٩/٥/٥/٤٠
وتعتبر هذه الشهادة لاغية في حالة وقف الترخيص لسيادته لأي سبب قانوني .

الرئيس التنفيذي
رئيس الأمانة الفنية للجنة العليا للقيد والاعتماد

وزير البيئة
رئيس اللجنة العليا للقيد والاعتماد

وزارة البيئة

شهادة قيد واعتماد
استشاري بيئي

وزارة البيئة
جهاز شئون البيئة

يشهد جهاز شئون البيئة بأن السيد / أحمد محمد علي محمد مسعود
قد تم قيده واعتماده كاستشاري بيئي في مجال إعداد دراسات تقويم التأثير البيئي
بناء على قرار اللجنة العليا للقيد والاعتماد المؤرخ في ٩ / ٩ / ٢٠٢١ إعمالاً للمادة رقم ١٣
مكرر من القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ في شأن حماية
البيئة ولائحته التنفيذية المعدلة بالقرار رقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١
وهذه الشهادة سارية لمدة خمس سنوات اعتباراً من ٩ / ٩ / ٢٠٢١ وحتى ٨ / ٩ / ٢٠٢٦
رقم القيد : ٢٠٢١/٩/٩/٤٥٣
وتعتبر هذه الشهادة ملغية في حالة وقف الترخيص لسيادته لأي سبب قانوني .

الرئيس التنفيذي
رئيس الأمانة الفنية للجنة العليا للقيد والاعتماد

وزير البيئة
رئيس اللجنة العليا للقيد والاعتماد

وزارة البيئة

Scanned by TapScanner

شهادتي الاستشاري البيئي المعتمدة من وزارة البيئة

محتويات الدراسة

الملخص التنفيذي 7
مقدمة 7
الإطار القانوني والتشريعي: 8
وصف المشروع 10
وصف البيئة الاجتماعية لمنطقة المشروع 10
تقييم الآثار البيئية للمشروع وإجراءات التخفيف 10
خطة الإدارة والرصد البيئي 11
الفصل الأول : مقدمة 13
1-1: خلفية عامة 13
1-2: أهداف تقييم الأثر البيئي والغرض من التقرير 13
1-3: منهجية الدراسة 14
1-4: معلومات اساسية عن المشروع 15
1-5: هيكل الدراسة 15
..... 17
الفصل الثاني: الإطار القانوني والتشريعي 18
2-1: القوانين البيئية والاجتماعية في مصر 19
2-2: قوانين بيئة العمل والسلامة والصحة المهنية: 24
2-3: سياسات البنك الدولي بشأن الحماية البيئية والاجتماعية 26
2-4: السجل البيئي 28
الفصل الثالث: وصف المشروع 29
3-1: وصف المشروع والهدف منه 30
3-2: موقع المشروع 30
3-3 الوصف العام للبيئة المحيطة والمشروعات المجاورة 34
3-4 مراحل تنفيذ المشروع 34
3-5 الوضع الراهن والموافقات التي تم الحصول عليها 35
الفصل الرابع : التوصيف البيئي والاجتماعي للمشروع 37
4-1: التوصيف البيئي لمحافظة سوهاج 37
4-1-1: مقدمة 37
4-1-2: الهيكل الإداري 38
4-1-3:السكان 38

4-1-4: الخدمات الأساسية 39
4-2 : التوصيف البيئي والاجتماعي لمركز دار السلام 41
4-2-1: الموقع 41
4-2-2: التقسيم الإداري 41
4-2-3: الخصائص السكانية 43
4-2-5: مؤشرات التنمية البشرية 48
4-2-6: المناطق المحمية 49
4-3: الأنشطة الاقتصادية بالمركز 49
4-4 : الطبيعة الاجتماعية لمنطقة تنفيذ المشروع 50
الفصل الخامس : الآثار البيئية المتوقعة للمشروع وإجراءات التخفيف 52
5-1 التأثيرات الإيجابية 52
5-2 التأثيرات البيئية السلبية على المشروع: 52
5-3 : المتطلبات البيئية والاجتماعية والسلامة والصحة المهنية 53
5-4: إجراءات التخفيف المتبعة للحد من الآثار السلبية للمشروع خلال مرحلة الإنشاء 62
الفصل السادس : خطة الإدارة والرصد البيئي 63
6-1: مقدمة 63
6-2: خطة إدارة معايير الصحة والسلامة المهنية أثناء مرحلتي الإنشاء والتشغيل: 67
6-3: خطة رصد إجراءات الصحة والسلامة المهنية خلال مرحلتي الإنشاء والتشغيل 70
7: الخلاصة 70

الملخص التنفيذي

الملخص التنفيذي

مقدمة

تهدف هذه الدراسة إلى وصف التأثير البيئي والاجتماعي لمشروع عمل تكاسي دبش لحماية سور مدرسة نجع القيزان للتعليم الأساسي، ويتبع نجع القيزان لقرية أولاد يحيى بحري وهو إحدى الوحدات المحلية القروية التابعة لمركز دار السلام – محافظة سوهاج، حيث يأتي هذا المشروع ضمن المشروعات التي سيتم تمويلها ضمن برنامج التنمية المحلية UELDP المقترح والممول من مجموعة البنك الدولي WBG في صعيد مصر في الفترة الزمنية من 2016 – 2023 والذي يستهدف تطوير المناطق القائمة، وذلك لتعزيز التنمية المحلية المستدامة وخلق فرص عمل للحد من الفقر وتحقيق التنمية المحلية المستدامة وتوفير فرص عمل في محافظتي سوهاج وقنا.

يهدف برنامج التنمية المحلية لصعيد مصر إلى دعم التنمية المحلية عن طريق رفع القدرة التنافسية والاقتصادية، ورفع كفاءة الوحدات المحلية لتقديم الخدمات الأساسية، كما يهدف البرنامج إلى رفع القدرة التنافسية والاقتصادية ورفع كفاءة الوحدات المحلية لتقديم الخدمات الأساسية وتعظيم عدد المستفيدين من الأفراد والأعمال من تحسين وتوفير البنية التحتية والخدمات المقدمة.

ونظراً لأن مدرسة نجع القيزان تقع مباشرة على نهر النيل فإن هناك خطورة كبيرة على سور المدرسة من نحر مياه النيل فى الشاطى المقام عليه سور المدرسة مما قد يؤدي إلى سقوطه، لذا فإن عمل تكاسي وتدبيش منطقة السور الملاصقة للنيل تعتبر من الأهمية لحفاظ على سور المدرسة وحماية الطلاب.

لذا تعمل محافظة سوهاج بالتعاون مع البرنامج التنمية المحلية لصعيد مصر على تنفيذ المشروع لحماية تلاميذ المدرسة، وذلك في إطار خطة محافظة سوهاج للحفاظ على سلامة المواطنين.

تقدم هذه الدراسة إلى جهاز شئون البيئة المصري وذلك للحصول على الموافقات البيئية للمشروع المقترح، ويضم التقرير تحديد الآثار البيئية المحتملة وتقيمها والتي يمكن أن تنتج عن أعمال الإنشاءات الخاصة بأعمال التدبيش والتكاسي، كما يشمل تدابير التخفيف والرصد المقترحة للسيطرة على أو الحد من التأثيرات الناتجة عن الآثار السلبية التي تم تحددها، وبوجه عام تهدف دراسة تقييم الأثر البيئي إلى:

- بحث جميع جوانب وأنشطة المشروع من حيث التأثير على العناصر البيئية وتحديد العناصر التي يمكن أن تؤثر على صحة الإنسان وسلامته، وكذلك التي تؤثر على النظم البيئية المختلفة.

- تقديم البدائل الأفضل للحفاظ على البيئة وتجنب التأثيرات السلبية المحتملة أثناء إنشاء وتشغيل المشروع.
- وصف الأوضاع البيئية والاجتماعية الراهنة الخاصة بالمجتمعات التي تستضيف المشروع وذلك لقياس مدى خطورة التأثيرات المرتبطة به.
- إلقاء الضوء ومراجعة التشريعات التي سينفذ المشروع في ظلها.
- مقارنة الآثار البيئية والاجتماعية التي تم تحديدها وفقاً للوائح والمعايير المحلية والدولة ذات الصلة.
- اقتراح وتحليل البدائل الأكثر ملائمة واختيارها وفقاً لتحليل المخاطر البيئية والاجتماعية وتقييمها.
- وضع خطة الإدارة البيئية لتخفيف الآثار البيئة الضارة، وتضم هذه الخطة مؤشرات الأداء ومتطلبات رصد الآثار بما يتفق مع القوانين واللوائح البيئية ذات الصلة.
- إجراء حوار مجتمعي مناسب لتحديد الآثار الايجابية والسلبية على المعنيين وذو الصلة وأقرب المستقبلات للمشروع.
- إعداد برنامج للرصد والمتابعة وذلك لتحديد الحالات الغير متوقعة الممكن ظهورها خلال تنفيذ المشروع، إلى جانب تحديد مدى فاعلية تدابير التخفيف التي تم تحديدها هذا، بالإضافة إلى وضع التوصيات الخاصة ببرنامج لبناء القدرات في حالة تحديد ثغرات في قدرات الأجهزة المنفذة فيما يتعلق بالتدابير الاجتماعية والبيئة.

الإطار القانوني والتشريعي:

وفقاً لقائمة مشروعات التصنيف البيئي الخاضعة لدليل أسس واجراءات تقييم التأثير البيئي طبقا لأحكام البند رقم (7) من المادة (14) مكرر من القانون رقم 105 لسنة 2015 الصادر بتاريخ 2015/10/19 بشأن تعديلات قانون البيئة رقم 4 لسنة 1994 ولائحته التنفيذية المعدلة وإلى قرار السيد الأستاذ الدكتور وزير البيئة رقم 159 لسنة 2015 وتعديلاتها بالقرار رقم 26 لسنة 2016م بشأن تعديل قوائم التصنيف البيئي، فقد تم تصنيف مشروع (عمل تكاسي دبش لحماية سور مدرسة نجع القيزان للتعليم الأساسي) ضمن مشروعات القائمة (ب).

يلتزم المشروع بعدد من القوانين والسياسات البيئية التي تحكم مكونات بالمشروع ومن ضمن تلك القوانين والتشريعات المحلية ما يلي:

القوانين البيئية والاجتماعية في مصر:

- قانون البيئة المصري رقم 4 لسنة 1994 وتعديلاته رقم 2009/9 لقانون البيئة رقم 4 لسنة 94 وتعديلاته برقم 9 لسنه 2009ولائحته التنفيذية رقم 338 لسنة 1995وتعديلاتها بالقرار رقم 1741 لسنة 2005م وتعديلاتها بالقرار رقم 159 لسنة 2015م وتعديلاتها بالقرار رقم 26 لسنة 2016م.
- قانون رقم 48 لسنة 1982 للصرف على الخزانات الجوفية وفروع وروافد النيل والمجرى الرئيسي لنهر النيل والمصارف البلدية والصناعية.

قوانين بيئة العمل والسلامة والصحة المهنية:

- قانون البيئة المصري رقم 4 لسنة 1994 وتعديلاته رقم 2009/9 لقانون البيئة رقم 4 لسنة 94 وتعديلاته برقم 9 لسنه 2009ولائحته التنفيذية رقم 338 لسنة 1995وتعديلاتها بالقرار رقم 1741 لسنة 2005م وتعديلاتها بالقرار رقم 159 لسنة 2015م وتعديلاتها بالقرار رقم 26 لسنة 2016م.
- قانون رقم 2003/12 الخاص بسلامة العمال والقوى العاملة.
- إصدار رقم 5 الخاص بالصحة والسلامة المهنية.
- قرار وزير العمل رقم 1967/48.
- قرار وزير العمل رقم 1983/55.
- قرار وزير العمل رقم 1985/91.
- قرار وزير الصناعة رقم 1985/91.
- قرار وزير العمل رقم 1991/116.

سياسات البنك الدولي بشأن الحماية البيئية والاجتماعية:

- المعيار البيئي والاجتماعي 1 (ESS1): والخاص بتقييم وإدارة المخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية.
- المعيار البيئي والاجتماعي 2 (ESS2): والخاص بالعمالة وظروف العمل وأهمية خلق فرص عمل توليد الدخل.
- المعيار البيئي والاجتماعي 3 (ESS3): والخاص بفاعلية الموارد ومنع التلوث وإدارته، ومتطلبات المعالجة، ومنع التلوث، وادارته.
- المعيار البيئي والاجتماعي 4 (ESS4): والخاص بالصحة والسلامة في المجتمع ومخاطر وآثار الصحة والسلامة والأمن الواقعة على المجتمعات.

- المعيار البيئي والاجتماعي 5 (ESS5): الخاص بالاستحواذ على الأراضي والقيود المفروضة على استخدام الأراضي وإعادة التوطين القسرية.
- المعيار البيئي والاجتماعي 6 (ESS6): حفظ التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية وحماية وحفظ التنوع البيولوجي وادارة الموارد الطبيعية.
- المعيار البيئي والاجتماعي 10 (ESS10): والخاص بمشاركة أصحاب المصلحة والكشف عن المعلومات.

وصف المشروع

المشروع عبارة عن تنفيذ أعمال تكاسي من الدبش (الحجر) لسور مدرسة نجع القيزان للتعليم الأساسي التابع للوحدة المحلية لأولاد يحيى شرق مركز دار السلام، وذلك بطول 150 متر وارتفاع حوالي 3 متر، حيث أن المدرسة تقع على مجرى نهر النيل على منطقة مرتفعة، ونظراً لأعمال النحر التي تتسبب فيها حركة تيارات مياه النيل في الموقع فقد يؤدي ذلك إلى سقوط السور، ويتم من خلال المشروع تثبيت أعمال نحر النهر وتركيب الدبش الحجري ناحية السور لحمايته من السقوط بسبب أعمال النحر.

ومن الجدير بالذكر أن المشروع يعتبر ذو أهمية خاصة لحماية طلاب المدرسة من سقوط السور.

وصف البيئة الاجتماعية لمنطقة المشروع

يقع المشروع قيد الدراسة بنجع القيزان بالوحدة المحلية لأولاد يحيى شرق التابع لمركز دار السلام، حيث يقع مركز دار السلام على الجانب الشرقي من نهر النيل بمحافظة سوهاج، ويحد مركز دار السلام شمالاً مركز اخميم وجنوباً امتداد محافظة قنا، حيث أن مركز دار السلام هو أخر مركز من مراكز محافظة سوهاج شرق النيل، ويوجد وصف البيئة المحيطة بالمشروع ككل في الفصل الرابع من الدراسة.

تقييم الآثار البيئية للمشروع وإجراءات التخفيف

يشمل الفصل الخامس تقييم الآثار البيئية لمختلف مكونات المشروع أثناء مراحل الإنشاء، حيث أن المشروع لا يتطلب تنفيذ أي إجراءات بيئية أثناء مرحلة التشغيل.

وتشمل مكونات المشروع التي يشملها تقييم الأثر البيئي والتي تقتصر على أعمال التكاسي والتدبيش لسور المدرسة.

ويعرض الجدول التالي ملخص للتأثيرات أثناء فترة الإنشاء ومدى شدتها:

م	التأثير	احتمالية الحدوث	شدة الأثر	المقياس الزمني	أهمية الأثر
1	التأثر على نوعية الهواء نتيجة انبعاثات الأتربة أثناء عمليات التكاسي.	مؤكد (3)	طفيف (2)	متوسط (2)	طفيف (12)
2	التأثيرات على الكساء النباتي والحيواني أثناء فترة الإنشاء.	متوسط (3)	حرج (4)	متوسط (2)	كبير (24)
3	السلامة والصحة المهنية نتيجة العاملين للاصابات نتيجة لأعمال التكاسي وعدم تطبيق إجراءات السلامة والصحة المهنية.	متوسط (2)	كبرى (4)	متوسط (2)	متوسط (16)
4	التأثيرات البصرية التأثيرات البصرية نتيجة لتراكم المخلفات والقمامة وأعمال الانشاءات بصفة عامة.	متوسط (2)	طفيف (2)	متوسط (2)	طفيف (8)
5	التاثيرات المرتبطة باستعمالات الأراضي في تخزين المواد الخام.	مؤكد (3)	طفيف (2)	قصير (1)	طفيف (6)

من المتوقع أن يؤدي عدم تنفيذ التكاسي الدبش لحماية سور المدرسة إلى إمكانية سقوط السور لسبب عمليات نحر جوانب السور نتيجة حركة مياه النيل في المنطقة، مما يسبب خطوره بالغة على طلاب المدرسة وأهالي المنطقة.

كما أن تنفيذ المشروع يساهم في توفير بعض فرص العمل لسكان المنطقة وتوفير الأمن والأمان للأهالي الناجم عن تخوفهم من سقوط السور على أبناءهم بالمدرسة.

خطة الإدارة والرصد البيئي

تشمل الدراسة عرضاً لخطة الإدارة البيئية والاجتماعية للإشارة إلى مجموعة الآثار والقضايا البيئية وتدابير التخفيف المتوقعة المرتبطة بهذا المشروع، وتحدد خطة الإدارة البيئية والاجتماعية أيضاً المسئوليات بالنسبة لتنفيذ تدابير التخفيف.

وتوضح المصفوفات التالية التأثيرات البيئية المحتملة وإجراءات التخفيف المقترحة بالمشروع خلال فترتي الإنشاء والتشغيل.

الفصل الأول : مقدمة

1-1: خلفية عامة

يهدف برنامج التنمية المحلية لصعيد مصر إلى دعم التنمية المحلية في المحافظات المختارة في صعيد مصر عن طريق رفع القدرة التنافسية والاقتصادية، ورفع كفاءة الوحدات المحلية لتقديم الخدمات الأساسية.

ويستهدف برنامج التنمية المحلية بصعيد مصر محافظتين من محافظات الصعيد، وهما محافظة سوهاج ومحافظة قنا، واللتان وقع عليهما الاختيار بناء على مجموعة من معايير واضحة منها التعداد السكاني، ومعدلات الفقر وقصور البنية التحتية ومدى توافر الخدمات الأساسية.

وضعت وزارة التنمية المحلية بالتعاون مع البنك الدولي خطة لتنفيذ برنامج التنمية المحلية تشمل تنفيذ العديد من المشروعات في قطاعات مياه الشرب والصرف الصحي والطرق والنقل وتغطية الترع وتدعيم الوحدات المحلية والتنمية الاقتصادية وتحسين البيئة، وتم دعم البرنامج التنمية الشاملة بمحافظات صعيد مصر لتكون أكثر جذباً للاستثمار والعمل على تعزيز الميزة التنافسية وتهيئة بيئة ومناخ الأعمال للمستثمرين وتحسين مستوى الخدمات المقدم

ة للمواطنين في مختلف القطاعات.

ويعتبر المشروع الحالي (عمل تكاسي دبش لحماية سور مدرسة نجع القيزان للتعليم الأساسي، ويتبع نجع القيزان لقرية أولاد يحيى بحري وهو إحدى الوحدات المحلية القروية التابعة لمركز دار السلام – محافظة سوهاج) أحد المشروعات المدرجة بخطة برنامج التنمية المحلية والمطلوب الانتهاء منه والحصول على الموافقات اللازمة لذلك ومن ضمنها الموافقة البيئية للمشروع.

1-2: أهداف تقييم الأثر البيئي والغرض من التقرير

يعد تقييم الأثر البيئي شرطاً أساسياً لتنفيذ المشروعات التنموية من قبل جهاز شئون البيئة المصري (EEAA)، وقد تم إعداد هذه الدراسة لإجراء تقييم الأثر البيئي (EIA) عن طريق اتباع الشروط المرجعية التي قامت بإعدادها جهاز شئون البيئة والقوانين واللوائح الصادرة بهذا الشأن.

وتهدف الدراسة إلى تقييم التأثير البيئي على جميع مكونات البيئة المحيطة بالعمليات المصاحبة لهذا المشروع من إنشاءات وتشغيل بهدف وضع خطة تخفيف الآثار البيئية لكي يكون المشروع متوافقاً مع

جميع القوانين المطبقة،وتشمل الدراسة أيضاً تحديد بدائل إقامة وتنفيذ المشروع وذلك بغرض تحديد الأفضل منها بيئياً .

كما تضمنت الدراسة خطة إدارة بيئية للمشروع أثناء مرحلتي الإنشاء والتشغيل طبقاً للخطوط الإرشادية لتقييم الأثر البيئي ودليل الأسس والإجراءات الذي أصدرته وزارة البيئية – جهاز شئون البيئية في يناير 2009 والمعدل في أكتوبر 2010، مع خطة متابعة لجميع مخرجات تشغيل المشروع مع مقترحات تخفيف الآثار للوصول لأداء بيئي مطابق للقوانين المطبقة،كذلك وضعت خطة طوارئ وسلامة وصحة مهنية تتوافق مع طبيعة العمل للحفاظ على العاملين به ووضع خطة للإدارة البيئية لتنفيذها أثناء فترة إنشاء المشروع وتشغيله.

كما تهدف هذه الدراسة إلى التوافق مع المتطلبات القانونية واللوائح والإرشادات العامة المنصوص عليها في قانون البيئة والتي يجب على كل منشأة الالتزام بها لضمان الحفاظ على البيئة وتحقيق التنمية المستدامة.

1-3: منهجية الدراسة

تعتبر دراسة تقييم الأثر البيئي إطار عمل يركز على تحديد الموضوعات الاستراتيجية البيئية والاجتماعية وتتضمن دراسة التقييم البيئي لتنفيذ أعمال تكاسي من الدبش (الحجر) لسور مدرسة نجع القيزان للتعليم الأساسي التابع للوحدة المحلية لأولاد يحيى شرق مركز دار السلام بمحافظة سوهاج إجراء ما يلي:

- جمع المعلومات والبيانات من التقارير والدراسات السابقة والحصول على البيانات الخاصة بالخصائص البيئية حول موقع المشروع.
- مراجعة الدراسات السابقة التي تقوم بتوفيرها الوحدة المحلية ومصادر البيانات المتاحة عبر الموقع الالكتروني للوحدة المحلية للمركز والمحافظة.
- إجراء مسوحات ميدانية للبيئة البرية والجيولوجية والهوائية المحيطة.
- إجراء مقابلات مع الإدارات المعنية والمقاولين المنفذة للمشروع ذات الصلة.
- إجراء حوار مجتمعي مع الأهالي والإدارات المحلية ذات الصلة.
- البحث عن الآثار البيئية والإضرار الناجمة لمشروعات مماثلة.
- جمع المعلومات عن المناخ السائد بالمنطقة ودراسة نوعية التربة ومصادر المياه والكهرباء.
- دراسة أنشطة المشروع التي تتم أثناء تنفيذه.
- حصر القوانين البيئية المحلية المتعلقة بالمشروع.
- تحليل التأثيرات السلبية والايجابية كذلك البدائل المختلفة للمشروع.

- التأكد من المحافظة على مكونات البيئة (هواء– ماء– تربة) وعدم تدهورها نتيجة النشـــاط المقترح وكذلك التأكد من عدم استنزاف الموارد البيئية أو الإضرار بالكائنات الحية.
- اقتراح التوصيات اللازمة للحد من التأثيرات البيئية السلبية المتوقعة.
- الاعتماد على فريق عمل مكون من خبراء في مجالات البيئة والمياه والهندسـة، بالإضـافة إلى خبير دراســـة تقييم الآثار البيئية وممثل ادارة البيئة بالمحافظة وممثل عن الوحدة المحلية لمدينة دار السلام.

1-4: معلومات اساسية عن المشروع

اسم المشروع	تنفيذ أعمال تكاسي من الدبش (الحجر) لسور مدرسة نجع القيزان للتعليم الأساسي التابع للوحدة المحلية لأولاد يحيى شرق بمركز دار السلام، وذلك بطول 150 متر وارتفاع حوالي 3 متر
عنوان المشروع	نجع القيزان – أولاد يحيى بحري – مركز دار السلام – محافظة سوهاج
اسم مالك المشروع	محافظة سوهاج – الوحدة المحلية لمركز ومدينة دار السلام
اسم الشخص المسئول	رئيس مجلس ومدينة دار السلام
طبيعة المشروع	بنية تحتية

1-5: هيكل الدراسة

الهدف من دراسة تقييم الأثر البيئي هو الحفاظ علي البيئة والموارد الطبيعية وحمايتها، وتشمل سلامة الإنسان ضد أي تطور غير محكوم بينما يصبو الهدف طويل المدى للتأكيد علي استدامة التنمية الاقتصادية دون المساس باحتياجات الأجيال القادمة.

ويعد تقييم الأثر البيئي من أهم أدوات الإدارة البيئية المتكاملة حيث ينص قانون ٤ لسنة 1994 ،والمعدل بالقانون رقم 9 لسنة 2009 بضرورة عمل دراسة تقييم الأثر البيئي لأي مشروع أو توسع / مقترح.

وقد قام جهاز شئون البيئة بإعداد دليل لتقييم التأثيرات البيئة للمشروعات لسنة 2009 وبناء على العقد المبرم بين محافظة سوهاج والذي تضمن اشتراطات البنك الدولي لتنفيذ الدراسة مع مكتب الندى للدراسات البيئية فقد تم إعداد هذه الدراسة، ووضع هيكل دراسة تقييم الأثر البيئي والاجتماعي للمشروع كما يلي:

1- **المقدمة:** يحتوي على مقدمة ومنهجية الدراسـة كما يحتوي على وصـف مختصـر للأنشـطة المقترحة وموجز عن هيكل التقرير.

2- **الإطار القانوني والتشريعي:** يحدد المتطلبات التشريعية والسياسية والإدارية التي تنطبق على المشروع.

3- **وصف المشروع:** ويشمل وصف تفصيلي لمكونات المشروع وطريقة العمل به والموقع العام للمشروع كما يصف الوضع الراهن للمشروع ومدة التنفيذ المتوقعة حتى بدء العمل.

4- **وصف البيئة القاعدية المحيطة:** ويصف البيئة المحيطة بالمشروع وصفاً كاملاً.

5- **تقييم التأثيرات البيئية وإجراءات التخفيف:** يصف الآثار البيئة المحتملة للمشروع المقترح وكذلك اجراءات التخفيف.

6- **بدائل المشروع:** يصف بدائل المشروع وتقييمها.

7- **خطة الإدارة والرصد البيئي:** يصف خطة الإدارة والرصد البيئية المتوقعة.

8- **جلسة التشاور المجتمعي العام**

الفصل الثانـــــــي

الإطار القانوني والتشريعي

الفصل الثاني: الإطار القانوني والتشريعي

يعرض هذا الفصل التشريعات البيئية والقوانين المحلية والمتطلبات الدولية ذات الصلة بالمشروع موضوع الدراسة، كما يعرض متطلبات التنفيذ والمتابعة والتصاريح اللازمة لبدء تنفيذ المشروع.

وقد تم تحديد التشريعات واللوائح المطبقة على المشروع طبقاً لعدة عناصر تشمل:

- طبيعة المشروع
- موقع المشروع المقترح بالنسبة للبيئة المحيطة
- طبيعة العمليات الخاصة بالمشروع
- التأثيرات البيئية المتوقعة
- اللوائح الخاصة بإعداد دراسة تقييم التأثير البيئي

وفقاً لقائمة مشروعات التصنيف البيئي الخاضعة لدليل أسس واجراءات تقييم التأثير البيئي طبقا لأحكام البند رقم (7) من المادة (14) مكرر من القانون رقم 105 لسنة 2015 الصادر بتاريخ 2015/10/19 بشأن تعديلات قانون البيئة رقم 4 لسنة 1994 ولائحته التنفيذية المعدلة وإلى قرار السيد الأستاذ الدكتور وزير البيئة رقم 159 لسنة 2015 في هذا الشأن، فقد تم تصنيف هذ المشروع ضمن مشروعات الطرق القائمة (ب) وينص القانون رقم 4 لسنة 1994 على أن طلبات الحصول على ترخيص المقدمة من أي فرد، أو شركة، أو منظمة، أو سلطة تخضع لشروط محددة، وتتطلب إجراء تقييم للتأثيرات البيئية المحتملة.

السلطات الإدارية المختصة هي كيانات مسئولة عن إصدار التراخيص اللازمة لأعمال الإنشاء والتشغيل بالمشروع ويعتبر تقييم الأثر البيئي أحد الشروط اللازمة لإصدار الترخيص، ومن ثم فإن السلطات الإدارية المختصة مسئولة عن تلقي دراسات تقييم الأثر البيئي ومراجعة المعلومات المتضمنة في المستندات الخاصة بالموقع، وملائمة الموقع من حيث نشاط المشروع، وضمان عدم تعارض هذا النشاط مع الأنشطة المحيطة، ثم ترفع السلطات الإدارية المختصة هذه المستندات إلى جهاز شئون البيئة لمراجعتها، وتكون السلطة الإدارية المختصة مكلفة بما يلي:

- تقديم الدعم الفني لمقدمي المشروع.
- ضمان الموافقة على موقع المشروع.
- تلقي المستندات ورفعها لجهاز شئون البيئة.

- متابعة تنفيذ متطلبات تقييم الأثر البيئي خلال الفترة التي تلي الفحص الميداني (قبل الحصـــول على رخصة التشغيل).

من الجدير بالذكر أنه بمجرد الموافقة على دراسة تقييم الأثر البيئي تعتبر خطة الإدارة البيئية كما هي معروضة في التقرير جزء لا يتجزأ من المشروع وتكون الوحدة المحلية مسئولة قانونياً عن تنفيذ هذه الخطة طبقاً لمشاركتها في عملية البناء أو التشغيل ومن ثم فعلى الوحدة المحلية لمركز ومدينة دار السلام ضمان الإشارة إلى كافة إجراءات التخفيف والمتطلبات البيئية المذكورة في خطة الإدارة البيئية.

هناك عدد من القوانين واللوائح التنظيمية فيما يتعلق بشئون البيئة داخل الأنشطة المختلفة وبيئة العمل الخارجية والداخلية، أهم هذه اللوائح والقوانين ما يلي:

2-1: القوانين البيئية والاجتماعية في مصر

قانون البيئة المصري رقم 4 لسنة 1994

يعتبر قانون البيئة رقم 4 لسنة 1994 وتعديلاته رقم 2009/9 لقانون البيئة رقم 4 لسنة 94 وتعديلاته برقم 9 لسنه 2009 ولائحته التنفيذية رقم 338 لسنة 1995 وتعديلاتها بالقرار رقم 1741 لسنة 2005م وتعديلاتها بالقرار رقم 159 لسنة 2015م وتعديلاتها بالقرار رقم 26 لسنة 2016م.

يعتبر قانون 4 لسنة 1994 هو القانون الأساسي للبيئة في مصر المهتم بحماية البيئة، وتم إعلان اللائحة التنفيذية له سنة 1995 وقد حدد هذا القانون جهاز شئون البيئة كهيئة مسئولة وتمتلك الصلاحية لوضع المعايير والشروط ومراقبة الامتثال للقوانين والتصرف مع المخالفين للمعايير والشروط وهنالك عدة مواد من قانون 4 تم تعديلها بقانون رقم 9 لسنة 2009 والقرار رقم 710 لسنة 2012.

ينص قانون رقم 9 لسنة 2009 على أن الهيئة المرخصة يجب أن ترسل دراسة تقييم الآثار البيئية للتوسع المقترح لجهاز شئون البيئة ليتم مراجعتها، ويتضمن التقييم بيان بجميع العناصر الخاصة بنظام الرصد الذاتي والمستويات المتوقعة للملوثات وسيقوم جهاز شئون البيئة بالتحقق من عناصر التقييم اللازمة (مادة رقم 10، قرار رقم 338 لسنة 1995 ، المعدلة تبعاً لقرار رقم 1741 لسنة 2005) كما يجب أن تتضمن استمارة الترخيص معلومات شاملة عن المشروع لاستيفاء متطلبات النموذج الصادر بواسطة جهاز شئون البيئة والهيئة التنفيذية ذات الصلاحية (مادة 12 ، قرار رقم 338 لسنة 1995 ، المعدلة تبعاً لقرار رقم 1741 لسنة 2005 ويجب عمل سجل بيئي لبيان تأثير المشروع علي البيئة (مادة 17 قرار رقم 338 لسنة 1995 ، والمعدل تبعاً لقرار رقم 1741 لسنة 2005) وذلك تبعا لملحق رقم 3 الخاص باللوائح التنفيذية.

ويجب أن يتم إبلاغ جهاز شئون البيئة بخطاب مسجل بأي حيود عن المعايير الموضوعة كما يجب أن يتضمن الخطاب الإجراءات المتخذة لإصلاح المشكلة (مادة 17 ، قرار رقم 338 لسنة 1995 ، والمعدلة بالقرار رقم 1741 لسنة 2005)، ومصرح لجهاز شئون البيئة بفحص المعلومات المتضمنة في سجل المنشأة لضمان المطابقة مع الظروف الحقيقية، وإلتزام المنشأة بخطة المراقبة الذاتية وكفاءة المعدات والأشخاص المسئولين عن المراقبة ويمتلك جهاز شئون البيئة السلطة الكاملة لزيارة المنشأة لضمان المطابقة .

وفي حالة حدوث أي مخالفة وفشلت محاولات توفيق الأوضاع في خلال 60 يوم، قد يصدر قرار بوقف النشاط المخالف أو يتم تحويل المخالف إلى القضاء (مادة 18 ، قرار رقم 338 لسنة 1995 ، والمعدل بالقرار رقم 1741 لسنة 2005) ويجب إبلاغ جهاز شئون البيئة المصري بأي توسعات أو تعديلات أو تجديدات للمنشآت القائمة والإبلاغ بأي أعمال قد تؤثر على البيئة أو العمال وتخضع تلك التوسعات أو التعديلات أو التجديدات إلى المواد 19 و 20 و 21 و 22 من قانون رقم 9 (مادة 19 ، قرار رقم 338 لسنة 1995 ، والمعدل بالقرار رقم 1741 لسنة 2005).

وقد حدد قانون البيئة بمختلف مواده أهم الإجراءات التى يجب أن يتبعها صاحب المنشأة لضمان التوافق البيئي للمشروعات.

ماده (19): خاصة بضرورة تقديم دراسة تقويم التأثير البيئي للمنشأة أو المشروع إلى الجهة الإدارية المختصة أو الجهة المانحة للترخيص قبل البدء في تنفيذ المشروع

يلتزم كل شخص طبيعي أو اعتباري عام أو خاص بتقديم دراسة تقويم التأثير البيئي للمنشأة أو المشروع إلى الجهة الإدارية المختصة أو الجهة المانحة للترخيص قبل البدء في تنفيذ المشروع، ويكون إجراء الدراسة وفقاً للعناصر والتصميمات والمواصفات والأسس والأحمال النوعية التي يصدرها جهاز شئون البيئة بالتنسيق مع الجهات الإدارية المختصة، وتلتزم الجهات الإدارية المختصة بتقديم خرائط للمناطق الصناعية توضح أنواع الصناعات المسموح بها حسب الأحمال البيئية، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون المنشآت والمشروعات التي تسري عليها أحكام هذه المادة.

مادة (20): خاصة بإبداء رأي الجهة الإدارية المختصة أو الجهة المانحة للترخيص في شأن هذا التقويم خلال مدة أقصاها ثلاثون يوماً من تاريخ استلام الدراسة أو استيفائها أو تنفيذ المقترحات، وإلا أعتبر عدم الرد موافقة على التقويم

تقوم الجهات الإدارية المختصـــة أو الجهة المانحة للترخيص بإرســـال دراســـات تقويم التأثير البيئي المشار إليها بالمادة السابقة مستوفاة إلى جهاز شئون البيئة لإبداء رأيه في شأنها ويمكن للجهاز تقديم مقترحات لمقدم الدراسة في مجالات التجهيزات والأنظمة اللازمة لمعالجة الآثار البيئية السلبية ويطلب منه تنفيذها، وللجهاز أن يطلب من مقدم الدراســة اســتيفاء أي بيانات أو تصــميمات أو إيضــاحات تكون لازمة لإبداء الرأي بشــأن الدراســة، ويجب على جهاز شــئون البيئة أن يوافي الجهة الإدارية المختصــة أو الجهة المانحة للترخيص برأيه الصــادر في شــأن هذا التقويم خلال مدة أقصــاها ثلاثون يوماً من تاريخ اســتلام الدراســة أو اســتيفائها أو تنفيذ المقترحات، وإلا أعتبر عدم الرد موافقة على التقويم ويتعين أن يبدأ المشــروع نشــاطه خلال فترة الترخيص الممنوحة له لبدء مزاولة النشــاط وإلا اعتبرت الموافقة البيئية كأن لم تكن.

مادة (21): خاصة باعتراض صاحب المنشأة كتابة علي نتيجة التقييم خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغه

تقوم الجهة الإدارية المختصــة بإبلاغ صــاحب المنشــأة بنتيجة التقييم بخطاب مسـجل بعلم الوصــول، ويجوز له الإعتراض كتابة على هذه النتيجة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغه أمام لجنة تشكل بقرار من الوزير المختص بشـئون البيئة ويمثل في هذه اللجنة جهاز شـئون البيئة وصـاحب المنشـأة والجهة المختصــة أو الجهة المانحة للترخيص، وتحدد اللائحة التنفيذية اختصــاصــات هذه اللجنة وإجراءات الاعتراض وإجراءات عملها.

مادة (23): خاصه بالتوسعات لابد أن تقوم بعمل دراسة تقييم أثر بيئي وإعداد السجلات

تخضــع التوســعات أو التجديدات في المنشــآت القائمة لذات الأحكام المنصــوص عليها في المواد (19،22،21،20) من هذا القانون.

المادة (84) مكرر: العقوبة

يعاقب بغرامه لا تقل عن خمســين ألف جنيه ولا تزيد علي مليون جنيه كل من يخالف أحكام المادتين (23/19) وفى حالة العود يضــاعف الحدان الأدنى والأقصــى للغرامة والحد الاقصــى لعقوبة الحبس. وفضلاً عن العقوبات الأصلية السابقة يجوز الحكم بغلق المنشأة وإلغاء الترخيص الصادر لها أو وقف النشاط المخالف.

مادة (14):

تقوم الجهة الإدارية المختصــة بإبلاغ صــاحب المنشــأة بنتيجة التقييم بخطاب مسـجل بعلم الوصــول، ويجوز له الإعتراض كتابة على هذه النتيجة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ ابلاغه أمام اللجنة الدائمة

للمراجعة والتي يصدر بتشكيلها قرار من الوزير المختص بشئون البيئة برئاسة مستشار من مجلس الدولة وعضوية:

- مندوب عن جهاز شئون البيئة يرشحه الرئيس التنفيذي للجهاز.
- صاحب المنشأة أو من ينوب عنه بتوكيل رسمي.
- ممثل عن الجهة المختصة أو الجهة المانحة للترخيص إن لم تكن هي الجهة المختصة.
- ثلاثة من الخبراء يتم اختيارهم لعضوية اللجنة بناء على ترشيح الرئيس التنفيذي للجهاز لمدة ثلاث سنوات، وعلى اللجنة أن تشكل من بين أعضائها ومن غيرهم لجاناً فرعية لدراسة ما يحال إليها من اعتراضات ورفع تقريرها للجنة، كما لها أن تستعين بمن تراه عند مباشرتها لمهامها وعلى اللجنة أن تصدر قرارها خلال ستين يوماً من تاريخ وصول أوراق الاعتراض مستوفاة إليها.

مادة (15):

تختص اللجنة الدائمة للمراجعة والمنصوص عليها فى المادة (14) من هذه اللائحة بنظر ما يقدم أو يحال إليها من اعتراضات على نتيجة التقييم أو على ما يطلب تنفيذه من اقتراحات يراها جهاز شئون البيئة وتقرير رأيها في هذه الاعتراضات بالنسبة للضوابط المنصوص عليها في المادة (10) من هذه اللائحة، ويقدم الاعتراض لجهاز شئون البيئة كتابة مستوفياً أسباب الاعتراض وما يستند إليه مالك المشروع من أسانيد قانونية وعلمية، وان يرفق باعتراضه ما يراه من مستندات تؤيد أوجه اعتراضه.

مادة (16):

تجتمع اللجنة بدعوة من الرئيس التنفيذي لجهاز شئون البيئة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ ورود الاعتراض كتابة للجهاز، ويتولى مندوب من الجهاز ينتدبه الرئيس التنفيذي تحري محاضر الاجتماع، ولا يكون له رأي معدود فيما يثار من مناقشات ويصدر قرار اللجنة بأغلبية الأصوات، ويوقع المحضر من جميع الأعضاء الحاضرين.

مادة (33):

علي القائمين على إنتاج أو تداول المواد الخطرة سواء كانت في حالتها الغازية أو السائلة أو الصلبة أن يتخذوا جميع الاحتياطات بما يضمن عدم حدوث أي أضرار بالبيئة، وعلي صاحب المنشأة التي ينتج عن نشاطها مخلفات خطرة طبقا لأحكام هذا القانون الاحتفاظ بسجل هذه المخلفات وكيفية

التخلص منها و كذلك الجهات المتعاقد معها لتسلم هذه المخلفات، وتبين اللائحة التنفيذية البيانات التي تسجل في هذا السجل و يختص جهاز شئون البيئة بمتابعة السجل للتأكد من مطابقة البيانات للواقع، ويجب على مالك المنشأة أو المسئول عن إدارتها التى ينتج عنها مخلفات خطرة أن يقوم بتطهيرها وتطهير التربة والمكان الذى كانت مقامة به إذا تم نقل المنشأة أو وقف نشاطها ويتم التطهير وفقا للاشتراطات والمعايير التي تبينها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

مادة (36):

لا يجوز استخدام آلات أو محركات أو مركبات ينتج عنها عادم أو ينبعث منها دخان كثيف أو صوت مزعج يجاوز الحدود التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون ومع عدم الإخلال بأحكام قانون المرور الصادر بالقانون رقم 66 لسنة 1973 يجوز لمأموري الضبط القضائي من ضباط شرطة البيئة والمسطحات المائية وقف تشغيل أو تسيير الآلات أو المحركات أو المركبات وسحب تراخيصها لحين إزالة أسباب المخالفة.

مادة (37):

يحظر إلقاء أو معالجة أو حرق القمامة والمخلفات الصلبة إلا في الأماكن المخصصة لذلك بعيداً عن المناطق السكنية و الصناعية و الزراعية والمجاري المائية، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون المواصفات و الضوابط والحد الأدنى لبعد الأماكن المخصصة لهذه الأغراض عن تلك المناطق.

وتلتزم الوحدات المحلية بالاتفاق مع جهاز شئون البيئة بتخصيص أماكن إلقاء أو معالجة أو حرق القمامة أو المخلفات الصلبة طبقاً لأحكام هذه المادة.

مادة (39):

تلتزم جميع الجهات والأفراد عند القيام بأعمال التنقيب، أو الحفر أو البناء أو الهدم أو نقل ما ينتج عنها من مخلفات أو أتربة باتخاذ الاحتياطيات اللازمة للتخزين أو النقل الآمن لها لمنع تطايرها وذلك علي النحو الذي تبينه اللائحة التنفيذية.

مادة (42):

تلتزم جميع الجهات والأفراد عند مباشرة الأنشطة الإنتاجية أو الخدمية أو غيرها وخاصة عند تشغيل الآلات والمعدات واستخدام آلات التنبيه ومكبرات الصوت بعدم تجاوز الحدود المسموح بها لمستوى الصوت، وعلى الجهات مانحة الترخيص مراعاة أن يكون مجموع الأصوات المنبعثة من المصادر الثابتة والمتحركة في منطقة واحدة في نطاق الحدود المسموح بها والتأكد من التزام المنشأة باختيار الآلات والمعدات المناسبة لضمان ذلك.

وتبين اللائحة التنفيذية لهذا القانون الحدود المسموح بها لمستوى الصوت ومدة الفترة الزمنية للتعرض له.

مادة (44):

يلتزم صاحب المنشأة باتخاذ الإجراءات اللازمة للمحافظة علي درجتي الحرارة و الرطوبة داخل مكان العمل بما لا يجاوز الحد الأقصى والحد الأدنى المسموح بهما وفي حالة ضرورة العمل في درجتي حرارة أو رطوبة خارج هذه الحدود يتعين عليه أن يكفل وسائل الوقاية المناسبة للعاملين من ملابس خاصة وغير ذلك من وسائل الحماية، وتبين اللائحة التنفيذية لهذا القانون الحد الأقصى والحد الأدنى لكل من درجتي الحرارة والرطوبة ومدة التعرض لهما ووسائل الوقاية منهما.

2-2: قوانين بيئة العمل والسلامة والصحة المهنية:

طبقاً لقانون العمل رقم 12 لسنة 2003 وفقاً للمادتين 43 و 45 من قانون 1994/4 والمواد 44 ، 45 ، 46 ، 47 من لائحته التنفيذية، يلتزم أصحاب المشروعات بتوفير أجهزة الحماية وكافة إجراءات السلامة الضرورية للعمال وذلك لحمايتهم من الضوضاء والوطأة الحرارية والانبعاثات الغازية داخل بيئة العمل.

كما يلزم القانون الوزاري رقم 2003/134 المنشآت التي يوجد بها بها أكثر من 50 عامل بإنشاء لجنة للأمن والسلامة للعاملين وتكون هذه اللجنة مسئولة عن سلامة مكان العمل والعاملين به وكذلك توفير أدوات وأجهزة الرصد وقياس التلوث داخل بيئة العمل، إضافة إلى ذلك يعرض القرار الوزاري رقم 2003/211 الصادر من وزارة القوى العاملة المتطلبات التي تمنع حدوث أي أخطار فيزيائية وكيميائية وميكانيكية وبيولوجية في أماكن العمل.

- المرسوم رقم 83/55 للسلامة والصحة المهنية في مكان العمل ويشمل جداول معايير السلامة بسبب المخاطر.
- المرسوم رقم 91/116 بشأن تعديل مرسوم 83/35 تنظيم وصياغة أنظمة الصحة والسلامة المهنية للمصانع بما في ذلك 50 عاملا أو أكثر، حيث ينبغي أن تشمل التسجيل وإحصاءات عن الحوادث أو اكتشاف الأمراض المهنية.
- المراسيم أرقام 82/12 و 82/13 و 14/ 82 تتعلق بتحديد سن العمالة، ونوع العمل المسموح به لكل فئة عمرية.
- المرسوم رقم 1982/23 بتحديد إمكانية العمل بين الجنسين خلال ورديات ليلية والسلامة اللازمة والمتطلبات الأمنية.

كما ينظم قانون السلامة والصحة المهنية عدد من المواد كما يلي:

- مادة 202 : يلتزم العامل بأن يستعمل وسائل الوقاية ويتعهد بالعناية بما في حوزته منها، وبتنفيذ التعليمات الصادرة للمحافظة على صحته ووقايته من حوادث العمل، وعليه ألا يرتكب أي فعل يقصد به منع تنفيذ التعليمات أو إساءة استعمال الوسائل الموضوعة لحماية وسلامة العمال المشتغلين معه أو تغييرها أو إلحاق ضرر أو تلف بها.
- مادة 204: تلتزم المنشأة بأن توفر لعمالها وسائل الإسعافات الطبية مع التدريب على استخدامها، وإذا زاد عدد عمال المنشأة في مكان واحد أو بلد واحد أو في دائرة نصف قطرها خمسة عشر كيلو متراً على خمسين عاملاً تلتزم المنشأة بأن تستخدم ممرضاً مؤهلاً أو أكثر لأعمال التمريض أو الإسعاف بكل وردية عمل بها، وأن تعهد إلى طبيب بعيادتهم في المكان الذي تعده لهذا الغرض، وأن تقدم لهم الأدوية اللازمة للعلاج وذلك كله بالمجان.
- مادة 208: تناقش تأمين بيئة العمل بما يكفل الوقاية من المخاطر الفيزيائية كالوطأة الحرارية والبرودة، والضوضاء والاهتزازات، والإضاءة وغيرها.
- مادة 209: تناقش الاحتياطات والتدابير اللازمة للوقاية من أخطار أعمال التشييد والبناء وأخطار الآلات وأدوات العمل.
- مادة 211: تناقش وسائل الوقاية من المخاطر الكيميائية الصلبة والسائلة والغازية.
- مادة 213: حدود الأمان والاشتراطات والاحتياطات اللازمة لدرء المخاطر.
- مادة 214:الاحتياطات والاشتراطات اللازمة للوقاية من مخاطر الحريق.
- مادة 215: إجراء تقييم وتحليل للمخاطر والكوارث الصناعية والطبيعية المتوقعة وإعداد خطة للطوارئ.
- مادة 216:الكشف الطبي الابتدائي للعامل قبل التحاقه بالعمل للتأكد من سلامته ولياقته الصحية.
- مادة 217:تدريب العامل على الأسس السليمة لأداء المهنة، وإحاطته بمخاطر المهنة وإلزامه بوسائل الوقاية المقررة وتوفيرها له.
- مادة 218:التزام العامل بوسائل الوقاية وحفظ سلامته وسلامة العمال المشتغلين معه.
- مادة 219:التفتيش الدوري اليومي في كل وردية على أماكن العمل واكتشاف المخاطر المهنية.
- مادة 220:توفير الإسعافات الطبية.
- مادة 224:إعداد جهاز مختص للتفتيش على المنشآت من ذوي المؤهلات والخبرة اللازمة.
- مادة 225: الإجراءات التي يقوم بها أفراد جهاز التفتيش.

- مادة 226:حق التفتيش بالنسبة لاشتراطات السلامة والصحة المهنية وبيئة العمل.
- مادة 227:تحديد المشآت التي تلتزم بإنشاء أجهزة وظيفية للسلامة والصحة المهنية.
- مادة 228:التزام المنشآت بحسب عدد العمال بموافاة مديرية الأمراض والإصابات.
- مادة 229:الخطط المركزية للبحوث والدراسات في مجالات السلامة والصحة المهنية.
- مادة 230:تشكيل المجلس الاستشاري الأعلى للسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل.
- مادة 231: تشكيل اللجنة الاستشارية للسلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل

2-3: سياسات البنك الدولي بشأن الحماية البيئية والاجتماعية

المعيار البيئي والاجتماعي 1 (ESS1) الخاص بتقييم وادارة المخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية:

يحدد مسئوليات المقترض عن تقييم وإدارة ورصد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المرتبطة بكل مرحلة من المشروع الذي يسانده البنك من خلال تمويل مشروعات الاستثمار، وذلك من أجل تحقيق النتائج البيئية والاجتماعية المتسقة مع المعايير البيئية والاجتماعية.

المعيار البيئي والاجتماعي 2 (ESS2): الخاص بالعمالة وظروف العمل وأهمية خلق فرص عمل توليد الدخل:

يقر بأهمية خلق فرص العمل وتوليد الدخل في السعي للحد من الفقر وتعزيز النمو الاقتصادي الذي يشمل كافة فئات المجتمع ويستطيع المقترضون تعزيز علاقات سليمة بين الإدارة والعمال وتعزيز الفوائد الانمائية للمشروع من خلال التعامل المنصف والعادل مع العمال وتوفير ظروف العمل الآمنة والصحية.

المعيار البيئي والاجتماعي 3 (ESS3): الخاص بفاعلية الموارد ومنع التلوث وادارته ومتطلبات المعالجة ومنع التلوث وادارته.

يقر هذا المعيار بأن النشاط الاقتصادي والتوسع الحضري يؤديان في أحوال كثيرة إلى تلوث للهواء والمياه والأرض واستهلاك الموارد المحدودة بطريقة قد تهدد الناس وخدمات النظام الايكولوجي والبيئة على المستويات المحلية والاقليمية والعالمية ويهدد التركيز الحالي والمتوقع لغازات الدفيئة رفاهة الأجيال الحالية والمستقبلية وفى الوقت نفسه أصبح استخدام الموارد بمزيد من الكفاءة والفاعلية والوقاية من التلوث وتجنب انبعاثات غازات الدفيئة وتقنيات وممارسات التخفيف اموراً في متناول اليد ويسهل تحقيقها.

المعيار البيئي والاجتماعي 4 (ESS4): الخاص بالصحة والسلامة فى المجتمع ومخاطر وآثار الصحة والسلامة والأمن الواقعة على المجتمعات.

يقر المعيار بأن أنشطة المشروع والمعدات والبنية التحتية يمكن أن تزيد من تعرض المجتمعات المحلية للمخاطر والآثار، بالإضافة إلى ذلك قد تمر المجتمعات المتعرضة بالفعل لآثار ناجمة عن تغير المناخ بتجربة تسارع أو تكثيف الآثار الناجمة عن أنشطة المشروع.

المعيار البيئي والاجتماعي 5 (ESS5): الخاص بالاستحواذ على الاراضي والقيود المفروضة على استخدام الأراضي واعادة التوطين القسرية.

يقر المعيار الخامس بأن الاستحواذ على الأرضي ذات الصلة بالمشروع والقيود المفروضة على استخدام الأراضي يمكن أن تكون لها آثار سلبية على المجتمعات والأفراد، وقد يؤدي ذلك إلى النزوح المادي (نقل أو فقدان الأراضي السكنية أو فقدان المأوي) أو النزوح الاقتصادي (فقدان الأرض أو الأصول أو الوصول إلى الأصول مما يؤدي إلى فقدان مصادر الدخل أو غيرها من سبل كسب العيش) أو كليهما، ويشير مصطلح إعادة التوطين القسرية إلى هذه الآثار.

وتعتبر إعادة التوطين اجراء قسرياً عندما لا يمتلك الأشخاص المتضررون أو المجتمعات المتضررة الحق في رفض الاستحواذ على الأراضي أو رفض القيود المفروضة على استخدام الأراضي التي تؤدي إلى النزوح.

المعيار البيئي والاجتماعي 6 (ESS6): حفظ التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية.

يقر المعيار بأن حماية وحفظ التنوع البيولوجي وادارة الموارد الطبيعية الحية على نحو مستدام يعد أمراً أساسياً لتحقيق التنمية المستدامة.

ويعرف التنوع البيولوجي بأنه التغير بين الكائنات الحية الناشئ عن جميع المصادر بما في ذلك كل النظم الايكولوجية التي هي جزء منها، ويتضمن ذلك التنوع داخل الأنواع وبينها وتنوع الأنظمة الايكولوجية.

ويشكل التنوع الايكولوجي ذات القيمة الكبيرة للإنسان، ولذا غالباً ما تؤثر آثار التنوع البيولوجي سلبياً على تقديم خدمات النظام الايكولوجي.

المعيار البيئي والاجتماعي 10 (ESS10): الخاص بمشاركة أصحاب المصلحة والكشف عن المعلومات.

يقر المعيار باهمية الاتفاق الصريح والمنفتح والشفاف بين المقترض واصحاب المصلحة في المشروع كعنصر اساسي في الممارسات الدولية الجيدة. ويمكن ان يحسن الاشراك الفعال لاصحاب المصلحة الاستدامة البيئية والاجتماعية للمشروعات ويزيد قبولها ويقدم مساهمة كبيرة في نجاح تصميم المشروع وتنفيذه.

2-4: السجل البيئي

ينص القانون 4 لسنة 1994 في المادة 22 منه على ضرورة احتفاظ المنشأة بسجل لبيان تأثير نشاط المنشأة على البيئة وتوضح المادة 17 والملحق رقم (3) من اللائحة التنفيذية نموذجاً لهذا السجل والجدول الزمني اللازم للاحتفاظ به من قبل المنشآت، والبيانات التي تدون فيه ويختص جهاز شئون البيئة بمتابعة بيانات السجل للتأكد من مطابقتها للواقع وأخذ العينات اللازمة وإجراء الاختبارات المناسبة لبيان تأثير نشاط المنشأة على البيئة، وتحديد مدى التزامها بالمعايير الموضوعة لحماية البيئة والأحمال النوعية للملوثات فإذا تبين عدم احتفاظ المنشأة بالسجل البيئي، أو عدم انتظام تدوين بياناته، أو عدم مطابقتها للواقع، أو عدم التزام المنشأة بالمعايير أو الأحمال المشار إليها أو أية مخالفة أخرى لأحكام هذه المادة، يقوم الجهاز بإخطار الجهة الإدارية المختصة بتكليف صاحب المنشأة بتصحيح المخالفة على وجه السرعة، فإذا لم يقم بذلك خلال 60 يوماً من تاريخ تكليفه يكون للجهاز بعد إخطار الجهة الإدارية المختصة اتخاذ أي من الاجراءات الآتية:

منح مهلة إضافية محددة للمنشأة لتصحيح المخالفات وإلا حق للجهاز أن يقوم بذلك على نفقة المنشأة

وقف النشاط المخالف لحين إزالة آثار المخالفة ودون المساس بأجور العاملين فيه.

وفى حالة الخطر البيئي الجسيم يتعين وقف مصادره فى الحال وبكافة الوسائل والإجراءات اللازمة

وتعتبر خطة الطوارئ وبيان المواد الخطرة جزء من السجل البيئي حسب ما ورد في قانون 94/4، ويجب على المفتش مراجعة هذا السجل.

الفصل الثالث

وصـف المشـــروع

الفصل الثالث: وصف المشروع

3-1: وصف المشروع والهدف منه

تشهد محافظة سوهاج في تلك الآونة طفرة في مجال المشروعات التنموية والخدمية تنفيذاً لتوجهات الدولة بضرورة تنفيذ العديد من المشروعات التنموية والخدمية واستكمال مشاريع البنية التحتية والخدمات الأساسية والمرافق التي تخدم المواطن خاصة في صعيد مصر والمناطق الأكثر احتياجاً والتي تتركز في القطاعات الحيوية التي يحتاجها ويتعامل معها المواطن بشكل أساسي ويومي.

وقد بلغت تكلفة المشروعات التي تم تنفيذها في محافظة سوهاج خلال السنوات الثمانية الأخيرة حوالي 102 مليار جنيه مصري في القطاعات المختلفة من طرق وكهرباء ومياه وصرف صحي ومدارس ومستشفيات وتنمية المناطق الصناعية الأربعة وبرامج الحماية الاجتماعية وبرنامج حياه كريمة وتنمية المناطق الأثرية وغيرها من المشروات القومية التي تمت على أرض محافظة سوهاج.

ويعتبر المشروع موضوع الدراسة (عمل تكاسي دبش للحماية سور مدرسة مدرسة القيزان) ذو أهمية خاصة لحماية سور المدرسة من امكانية سقوطه بسبب أعمال النحر لمياه نهر النيل، حيث أن السور مقام مباشراً على مجرى النيل بدار السلام. ويتضمن المشروع تنفيذ عمال تدبئيس وتكاسى حجرية على الجزء المقام عليه سور المدرسة وذلك بطول 150 متر وارتفاع 3 متر.

3-2: موقع المشروع

يقع المشروع المقترح تنفيذه بقرية نجع القيزان التابع للوحدة المحلية لأولاد يحيى شرق بمركز دار السلام عند الاحداثيات المبينة في الجدول التالي:

النقطة	X (Easting)	Y (Northing)
موقع المدرسة	31°54'41.00"E	26 20 46.00

ويوضح شكل رقم (3-1) موقع المشروع من خلال خريطة من Google Earth عند الإحداثي المذكور، ويمثل الشكل رقم (3-2) صور المدرسة والسور المراد تنفيذ أعمال التكاسي والتدبيش له.

شكل (3-1) : موقع مدرسة نجع القيزان

شكل (3-2): صور توضح موقع المشروع

شكل (3-2): صور توضح قرب سور المدرسة من نهر النيل

3-3 الوصف العام للبيئة المحيطة والمشروعات المجاورة

من خلال المعاينة على الطبيعة التي قام بها فريق العمل ومن خلال الخرائط المبينة ببرنامج google earth يتضح أن المشروع يقع على الجانب الشرقي من نهر النيل عند نجع القيزان وتقع المدرسة مباشرة على نهر النيل، ويعلو سور المدرسة مستوى نهر النيل بحوالي 3 متر، حيث أن هناك أعمال لنحر لمياه النيل أسفل سور المدرسة مما يمكن أن يؤدي إلى سقوطه.ومن خلال المعاية تبين الاتى :-

1- وتخدم المدرسة عدد كبير من التجمعات السكنية المجاورة والتابعة لقرية أولاد يحيى، حيث بلغ عدد الطلاب المقيدين بالمدرسة يخشى الاهالى من سقوط السود ويطلبون سرعة تنفيذ المشروع
2- السور مهدد بالسقوط من 3 سنوات وكل عام م تزداد الخطورة لقرب السور من مجرى النيل
3- خلال السنوات العشرة الماضية تم نحر حوالى 400 متر من الارض المجاورة للمدرسة
4- المدرسة هى الوحدة للتعليم الاساسى فى المنطقة وتخدم اربعة قرى هى نجع القيزان ونجع النواميش ونجع الدير ونجع الحوض
5- المدرسة مقامة منذ عام 2019 وبها 9 فصول وحضانة وتضم 46 تلميذ فى مرحلة الروضة و 293 تلميذ بالمرحلة الابتدائية و 125 تلميذ بمرحلة الاعدادية وعدد 17 مدرس وادارى ومشرف نشاط ورقمها التعريفى 2621943.

3-4 مراحل تنفيذ المشروع

- يتمثل المشروع فى تنفيذ أعمال التكاسي والتدبيش لسور المدرسة المتاخم لنهر النيل بطول 150 وارتفاع 3 متر.
- المشروع حديث وسيمول من برنامج التنمية المحلية لصعيد مصر ولم يتم البدء في أعماله حتى الآن.

المواصفات الفنية لتنفيذ المشروع

- توريد ورمي أحجار دبش (حجر جيرى) على الناشف لزوم التكسية والتدبيش للمنطقة المشروع .
- يتم توريد الرمل من المحاجر القريبة من المشروع على أن تكون معتمدة.
- تتم أعمال التكسية والتدبيش على النيل باستخدام العاملة اليدوية.

- وضع طبقة الفلتر الرملي من الرمال النظيفة الخالية من الشوائب والمواد العضوية بالكميات المناسبة وبسمك 15 سم داخل شكاير تعمل كمرشح على سطح الميل بعد إعداده لأعمال الحماية طبقاً للقطاعات العرضية المعتمدة.
- توريد أحجار جيرية صلبة أو رملية من نوع عيسوي من محاجر معتمدة بالكميات المناسبة لبناء ، ويتم إضافة (350 كجم) من الأسمنت لكل (متر مكعب رمال نظيفة خشنة) على أن يكون الخلط ميكانيكياً بواسطة خلاطة، لعمل كحلة بمونة الأسمنت والرمل بنسبة (450 كجم لكل م^3 من الرمال)، وذلك طبقاً للاشتراطات الفنية وتعليمات جهة الإشراف.
- تثبت الاحجار الجيريعلى الميل المناسب لاتمام اعمال التكسية .

كما سيتم العمل بالمشروع في إطار تعليمات الكود المصري لتصميم وتنفيذ أعمال التكاسي والتدبيش على النيل وفقاً للكود المصري في ذلك وتحت إشراف كامل لمديرية الري بمحافظة سوهاج، حيث أنها الجهة المنوط بها الإشراف ومتابعة جميع الأعمال التي تتم على نهر النيل.

3-5 الوضع الراهن والموافقات التي تم الحصول عليها

تم وضع المشروع ضمن خطة برنامج التنمية المحلية لصعيد مصر ولم يتم البدء في أعماله حتى الآن و تقوم الوحدة المحلية لمركز ومدينة دار السلام بالحصول على التراخيص اللازمة لتنفيذ المشروع، حيث تنتظر الحصول على موافقة جهاز شئون البيئة، وبعدها سيتم تنفيذ المشروع من خلال مقاول متخصص.

الفصل الرابع

التوصيف البيئي والاجتماعي لمنطقة المشروع

الفصل الرابع : التوصيف البيئي والاجتماعي للمشروع

4-1: التوصيف البيئي لمحافظة سوهاج

4-1-1: مقدمة

تعتبر محافظة سوهاج أحد محافظات جنوب مصر وتتميز بطابعها الريفي إلى حد كبير، وتقع عاصمتها (مدينة سوهاج) على بعد 467 كيلو مترًا إلى الجنوب من القاهرة، وتمثل المحافظة جغرافيًا شريطًا ضيقًا من الأرض على جانبي نهر النيل بطول 110 كيلو مترات، وتمتد المناطق المزروعة فيها من 15 إلى 21 كيلومترًا.

ويحد المحافظة من الشمال محافظة أسيوط ومن الجنوب محافظة قنا (الخريطة رقم 4-1)، وتحدها من الشرق محافظة البحر الأحمر والصحراء الشرقية، ومن الغرب محافظة الوادي الجديد والصحراء الغربية.

شكل (4-1): خريطة إدارية لمحافظة سوهاج

4-1-2: الهيكل الإداري

تنقسم محافظة سوهاج إداريًا إلى 11 مركزًا و 15 مدينة و 270 قرية و 1217 كفرًا (قرية صغيرة)، حيث ينقسم كل مركز إلى عدد من المناطق الحضرية أو الشبه حضرية (المدن) وعدد من المجتمعات والمناطق الريفية (القرى والكفور).

وتقع ثلاثة من المراكز بشرق النيل (ساقلته وأخميم ودار السلام) أما باقي المراكز تقع بغرب نهر النيل (طما – طهطا – المراغة –جهينة – سوهاج–المنشاة – جرجا –البلينا).

4-1-3:السكان

بلغ التعداد التقديري لسكان محافظة سوهاج حوالي 5436304 نسمة (وذلك طبقاً للبيانات الواردة في الموقع الإلكتروني لمحافظة سوهاج يناير 2023)، حيث يمثل الحضر 1287209 نسمة وذلك بنسبة 23.68 % من إجمالي السكان، بينما يبلغ عدد سكان الريف 4149095 بنسبة 76.32%من إجمالي عدد السكان. يوضح الجدول التالي (4-1) توزيع السكان بين الريف والحضر بمراكز المحافظة.

جدول (4-1): توزيع سكان محافظة سوهاج بين الريف والحضر(تقديري 2023).

المركز	عدد السكان				
	الحضر	%	الريف	%	الاجمالى
سوهاج	261995	31.09	580818	68.91	842813
اخميم	148922	31.30	326849	68.70	475771
البلينا	68980	12.00	505854	88.00	574834
المراغة	53030	12.50	371235	87.50	424265
المنشاه	92614	15.28	513599	84.72	606213
دار السلام	38232	8.44	414731	91.56	452963
جرجا	160438	27.56	421789	72.44	582227
جهينة	151222	51.37	143143	48.63	294365
طما	99873	21.57	363134	78.43	463007
طهطا	178340	36.34	312406	63.66	490746
ساقلتة	33563	14.65	195537	85.35	229100
الاجمالى	1287209	23.68	4149095	76.32	**5436304**

يعتبر المعدل المرتفع للزيادة السكانية مؤشرًا رئيسياً لحجم التعداد السكاني في المستقبل، فعلى سبيل المثال إذا كان معدل النمو السكاني 3%، فإنه ينتج عن ذلك تضاعف عدد السكان خلال 23 عامًا تقريبًا، والمستويات العمرية للسكان لها آثار هامة وخاصة في الدول التي تمر بتحول من دول نامية إلى دول متقدمة، حيث تؤدي المعدلات المنخفضة للخصوبة مع زيادة الفترة العمرية إلى انخفاض عدد الشباب وزيادة عدد كبار السن، في حين يكون للشباب الغلبة في التركيب العمرى لأي من الدول أو الأقاليم النامية، وللقوى العاملة المتزايدة تأثر على الأداء الاقتصادي، ويمكن أن تؤدي أيضًا إلى تغييرات في متطلبات التعليم وذلك لضمان قدرة القوى العاملة على مواجهة المتطلبات الجديدة المختلفة في المجالات الزراعية والصناعية، وبالإضافة إلى زيادة أعمال السكان تصبح هناك زيادة كبيرة في عدد ونسبة الأفراد الذين يعيشون بالمناطق الحضرية.

4-1-4: الخدمات الأساسية

- **الكهرباء**

تغطي خدمات الطاقة الكهربائية بنحو 99% من السكان في سوهاج، حتى المناطق العشوائية تصلها الطاقة الكهربائية بغض النظر عن وضعها القانوني، مما يشير إلى قوة البنية التحتية في هذه المناطق.

وقد أوضح إحصاء السكان أن معظم المنازل تعتمد على الكهرباء كمصدر رئيسي للإضاءة، وبالنسبة إلى موقع المحطة فيصلها التيار الكهربائي ضمن التيار الواصل إلى القرى المجاورة بالظهير الصحراوي لسوهاج، حيث أنه لا تغطي شبكة الصرف الصحي الكثير من المناطق خاصة القرى بصعيد مصر.

- **الطرق والمواصلات**

فيربط محافظة سوهاج بباقي محافظات الجمهورية عدد من الطرق الرئيسية والفرعية من أهمها : طريق القاهرة – أسوان الزراعي الغربي – طريق القاهرة اسوان الصحراوي الشرقي – طريق سوهاج البحر الأحمر – طريق القاهرة – أسوان الصحراوي الغربي. كما يوجد مطار سوهاج الدولى الذى يربط سوهاج بباقى عواصم ومدن العالم. كما يوجد بالمحافظة عدد كبير من الشوارع الداخلية والتى تتميز بانها مرصوفة وجيده بالنسبة بالمدن والقرى الرئيسية. وتشهد الطريق فى قرى المحافظة تطوير غير مسبوق من حيث اعمال الرصف من خلال ميبادرة حياه كريمة والتى تنفيذ فى 181 قرية فى المحافظة بالمرحلة الاولى فقط.

- **الصرف الصحي**

يبلغ عدد محطات معالجة الصرف الصحي بسوهاج 12 محطة معالجة بطاقة حوالي 177000 متر مكعب في اليوم منزرع عليها غابات شجرية على مساحة 8316 فدان، وتتم معالجة مياه الصرف

الصحي بمحافظة سوهاج بطريقه المعالجة الثانوية، فيما عدا محطة معالجة الهجارسة بطاقة 1000 متر مكعب في اليوم التي تتم فيها المعالجة الثلاثية.

تبلغ كميات المياه المنصرفة من محطات المعالجة 67 مليون متر مكعب في عام 2021 ،كما يتم في الوقت الراهن تنفيذ 38 محطة معالجة لمياه الصرف الصحي بأنحاء المحافظة بطاقة معالجة 1459000 متر مكعب يومياً، بالإضافة إلى 12 محطة معالجة قائمة في الوقت الراهن بطاقة معالجة 177000 متر مكعب يومياً لتصل كمية المياه المعالجة من الصرف الصحي في نطاق المحافظة إلى 1636 ألف متر مكعب في اليوم (597 مليون متر مكعب في العام).

- **مياه الشرب**

بلغ عدد محطات المياه المقامة خلال الفترة من عام 1990 حتى 2021 عدد 108 محطة بطاقة إجمالية 438666 متر مكعب في اليوم، وجاري إنشاء عدد 29 محطة مياه شرب في نطاق محافظة سوهاج موزعة على مراكز ومدن المحافظة بطاقة إنتاجية 1258500 متر مكعب في اليوم على نهر النيل والترع الرئيسية بالمحافظة (ترعة نجع حمادي الشرقية والغربية والجرجاوية) وبتمويل من الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي والمبادرة الرئاسية "حياه كريمة"، حيث يبلغ نصيب الفرد في المحافظة حوالي 120 لتر في اليوم.

المخلفات الصلبة

يتم جمع المخلفات والتخلص منها بمحافظة سوهاج من خلال مجالس المدن، وتقوم أقسام النظافة بالعمل على تنفيذ منظومة النظافة بأكملها من خلال العمال التابعين للقسم، حيث يتم تنظيف الشوارع والميادين وجمع القمامة من الوحدات السكنية والمحال التجارية والأسواق ونقل المخلفات المجمعة إلى مواقع المعالجة والتخلص النهائي.

ويعتمد نظام الجمع على الجمع من الصناديق والتي تغطى جزء كبير من المدينة، بالإضافة إلى نقاط التجميع ببعض الأراضي الفضاء والأماكن المسورة الغير مشغولة بالأنشطة.

ويبلغ إجمالي المخلفات المتولدة في المحافظة حوالي 2523 طن من المخلفات، حيث يصل متوسط معدل تولد المخلفات بالمحافظة إلى حوالي 450 جم للفرد في اليوم.

ويوجد بمحافظة سوهاج مصنع واحد لتدوير المخلفات تم تأجيره لهيئة الإنتاج الحربي، ولم يبدأ العمل به حتى الآن، ويوجد مصنع أخر بدار السلام جاري الإنتهاء من التجارب التشغيلية له، وسيخدم مراكز وقرى جنوب المحافظة، وجارى إنشاء مصنع بمركز طهطا يخدم المنطقة الشمالية من المحافظة.

مع العلم أنه لا يوجد بالمحافظة مدافن صحية في الوقت الراهن، ويتم التخلص من المخلفات في المقالب العمومية الموزعة على مراكز المحافظة بالظهير الصحراوي.

- **الخدمات الصحية**

تتمثل الخدمات الصحية في محافظة سوهاج فيما يقدمه قطاع الصحة، والذي يضم المستشفيات المركزية والقروية والمراكز الطبية ووحدات رعاية الأسرة، وفيما تقدمه المستشفى الجامعي بسوهاج من خدمات. ويوجد بسوهاج 21 مستشفى مركزي تضم 901 سرير و 12 مركز طبى و315 من وحدات رعاية الأسرة منتشرة بقرى المحافظة، بينما يبلغ عدد الأسرة بالمستشفى الجامعي القديم والجديد حوالي 1470 سرير.

ولقد تضمنت مشروعات قطاع الصحة بسوهاج عدد من مشروعات التطوير التي تضمن تطوير شامل لعدد 6 مستشفيات مركزية (جهينة – طهطا – طما – ساقلتة – جرجا – دار السلام) بالإضافة إلى إحلال وتجديد مستشفيات أخميم وحميات سوهاج وحميات البلينا وحميات جرجا ومستشفى الصدر بسوهاج ومستشفى الرمد والمعمل المشترك ومستشفى جزيرة شندويل والمستشفى العام بسوهاج، إلى جانب زيادة سعة الأكسجين وأسرة العناية المركزة بهذه المستشفيات، كما تم الانتهاء من تطوير ورفع كفاءة عدد 77 وحدة صحية بقرى المحافظة ضمن مبادرة حياه كريمة.

كما شمل أيضاً إنشاء المستشفى الجامعي الجديد بمدينة سوهاج الجديدة بسعة 400 سرير وبتكلفة تصل إلى 1.5 مليار جنيه والتي قام السيد الرئيس عبد الفتاح السيسي بافتتاحها فى يناير 2023.

4-2 : التوصيف البيئي والاجتماعي لمركز دار السلام

4-2-1: الموقع

مركز دار السلام هو أحد مراكز محافظة سوهاج ويتميز بأنه مركز طولي، حيث أنه يمثل شريط طولياً بامتداد نهر النيل بمحاذاة مراكز (المنشاة– العسيرات– جرجا– البلينا) بمحافظة سوهاج، ومراكز (أبو تشت– فرشوط) حتى حدود مركز نجع حمادي بمحافظة قنا.

ويحد المركز من الشمال مركز اخميم، ومن الجنوب مركز نجع حمادي، وشرقاً جبال البحر الأحمر وغرباً نهر النيل، ويتميز المركز باتساع الرقعة الزراعية، ويشتهر بزراعة محصول القمح.

4-2-2: التقسيم الإداري

بناءاً على المعلومات المتوفرة من الكتاب الإحصائي السنوي لعام 2023م يتكون مركز دار السلام من مدينة رئيسية واحدة، و4 وحدات محلية قروية(شكل 4-2)، و 19 قرية تابعة، و 172 كفر ونجع، ويبلغ

إجمالي مساحة المركز 185كم مربع(32000 فدان تقريباً)، وتمثل هذه النسبة 9,6% من إجمالي مساحة محافظة سوهاج.

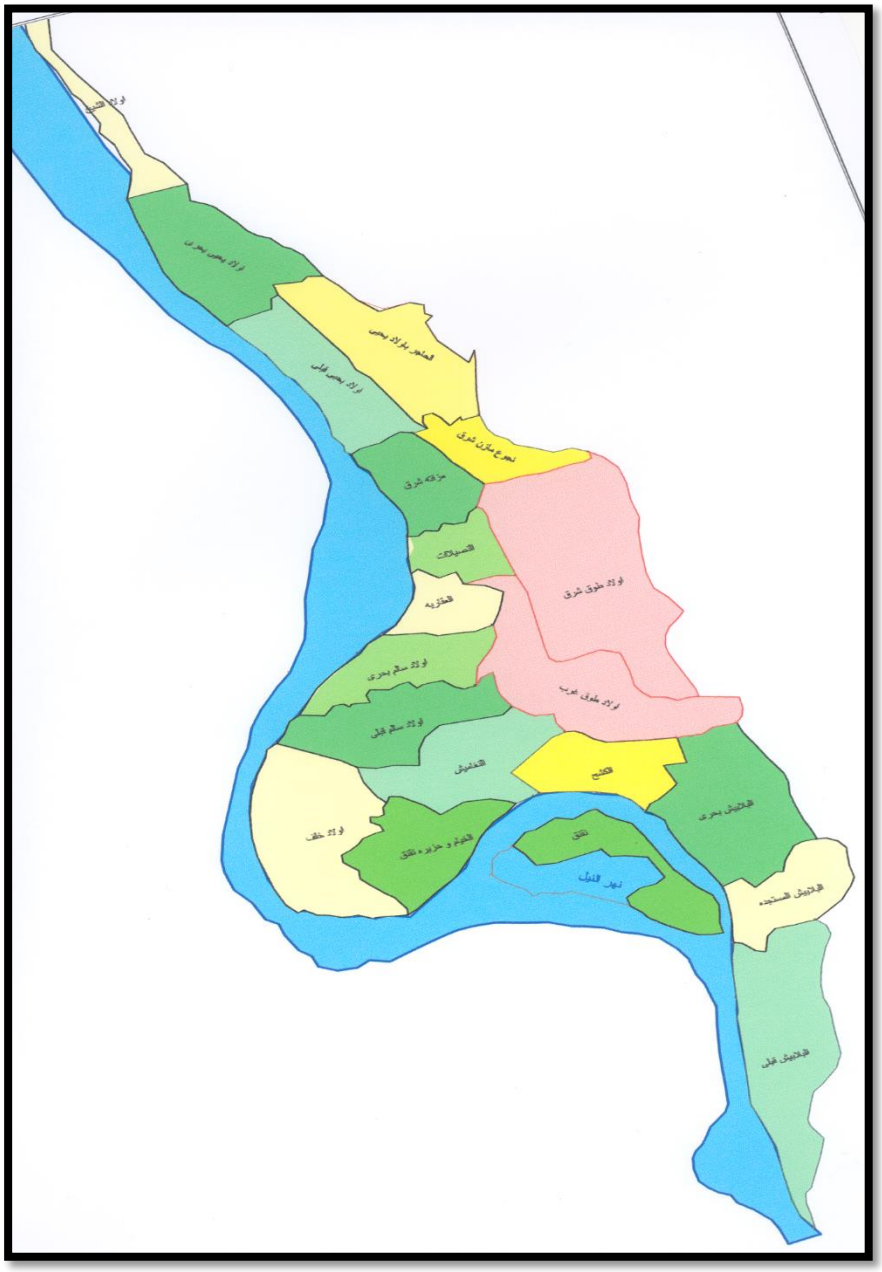

شكل (4-2): التقسيم الإداري لمركز دار السلام

4-2-3: الخصائص السكانية

يبلغ إجمالي عدد سكان مركز دار السلام 452963 نسمة "**مرجع البوابة الإلكترونية الخاص بمحافظة سوهاج إحصـــائيات 2023**"، ويمثل عدد ســـكان المركز نحو 8,2% من إجمالي ســـكان محافظة ســـوهاج، يعيش38232 نسمة بالحضر، بينما يعيش 414731 نسمة بالريف.

- تبلغ مســاحة المركز 1256كم^2 ، أما المســاحة المأهولة 185كم^2، بينما تبلغ الكثافة الســكانية الصافية 17 نسمه/ الفدان، وتبلغ الكثافة السكانية العامة 0,5 نسمةافدان.
- يبلغ عدد الوحدات السكانية بالمركز 126418 وحدة سكانية.
- تبلغ نسبة الفقر بالمركز 70%، وذلك طبقاً لتقرير أعمال وحدة السكان بالمحافظة.
- وبالنسبة لمعدل البطالة يبلغ 12,8%، عدد العاطلين 52,920 نسمة.
- تبلغ الكثافة السكانية على مستوى الجمهورية 4%، وعلى مستوى المحافظة 12%، أما على مستوى المركز 17نسمه/فدان.
- ويبلغ معدل النمو السكاني للمركز 2,8%.

ويوضح الجدول التالى توزيع السكان على الوحدات المحلية القروية بمركز دار السلام (تقديرى 2020 – المصدر وزارة الصحة).

الوحده المحليه	اسم القريه التابعه	السكان تقديرى يناير 2020			عدد الأسر
		ذكور	اناث	جملة	
مدينة دارالسلام		19273	17991	37264	7577
أولاد يحيى بحري	أولاد يحيى بحري	22165	19806	41970	9333
	أولاد الشيخ	4251	3932	8183	1820
	أولاد يحيى قبلي	14603	14339	28942	6436
	الحاجر بأولاد يحيى	9714	9182	18896	4202
	نجوع مازن شرق	5915	5406	11321	2517
	مزاته شرق	7472	6799	14270	3173
	الجمله	64119	59463	123582	27480
الخيام	الخيام	14761	13939	28699	6382
	أولاد خلف	18187	17981	36168	8042
	النغاميش	12639	11737	24377	5420
	نقنق	8366	7704	16070	3573
	الجمله	53953	51361	105314	23418
أولاد سالم بحري	أولاد سالم بحري	9141	8286	17427	3875
	النصيرات	11839	10594	22434	4988
	العقارية	4866	5067	9933	2209
	أولاد سالم قبلي	7680	7425	15105	3359
	أولاد طوق غرب	7645	7648	15293	3401
	الاجمالي	41170	39021	80191	17831
السلام	السلام (الكشح)	20543	18909	39452	8773
	البلابيش المستجده	8321	7632	15953	3547
	البلابيش قبلي	11362	9396	20757	4616
	البلابيش بحري	9584	9395	18979	4220
	الجمله	49810	45331	95141	21156
جملة الريف		209053	195175	404228	89884
اجمالي المركز		228326	213166	441492	97461

المصدر : مديرية الصحة بسوهاج 2020

التوزيع العمري

يشير توزيع سكان محافظة سوهاج وفقاً للعمر إلى أن 42.10 % من السكان أقل من 15 عاماً، بينما تبلغ نسبة أولئك الذين تتراوح أعمارهم من 15 إلى 45 عاما 28.27 %.

ويعكس الهرم السكاني إلى أن أغلب السكان من فئة الشباب أي تقل أعمارهم عن 25 عاماً.

وتنتشر هذه الظاهرة في منطقتي الشرق الأوسط وشمال أفريقيا اللذان يعانيان من الانفجار السكاني منذ عدة عقود.

معدل الزيادة الطبيعية

يبلغ معدل المواليد في محافظة سوهاج 31.7 مولود لكل 1000شخص "مرجع البوابة الإلكترونية الخاص بمحافظة سوهاج إحصائيات 2023"، في حين يبلغ معدل الوفيات 5.6 لكل 1000 شخص، وذلك يشير إلى أن معدل الزيادة الطبيعية في المحافظة يبلغ 26.1 لكل 1000 شخص.

حجم وكثافة المنزل

تعرف الأسرة المعيشية بأنهم الأفراد الذين ينتمون أو لا ينتمون إلى أسرة معينة، والذين يعيشون في مسكن واحد ويديرون أنشطتهم المعيشية معًا، ويمثلون وحدة اجتماعية واقتصادية واحدة.

ويبلغ متوسط حجم الأسرة في محافظة سوهاج 4.5 فرد/منزل، بينما يبلغ متوسط الأسرة في مدينة دار السلام 4.9 فرد/منزل، وتمثل نسبة الأسر التي ترأسها النساء 12.67% من إجمالي عدد الأسر.

4-2-4: توافر الخدمات الأساسية

الكهرباء:

- تبلغ نسبة تغطية الخدمة بالمركز 80 %، حيث أن متوسط نصيب النسمة من القدرة الكهربائية المتاحة عند محولات التوزيع، 4,3ف أ\ نسمة، وهو معدل معقول بالنسبة للمعدل علي مستوى الجمهورية.
- أما عن متوسط الاستهلاك في محافظة سوهاج يبلغ 456مليون كيلو وات في السنه **"مرجع البوابة الإلكترونية الخاص بمحافظة سوهاج إحصائيات 2023"**.
- تبلغ الطاقة الإنتاجية لمحطة محولات مركز دار السلام 105ميجا ف.أ.

توافر مياه الشرب

- تصل نسبة تغطية الخدمة بالمحافظة إلى 99,9%.
- تصل نسبة تغطية الخدمة بالمحافظة إلى 99%.

ويوضح جدول(4-3) إجمالي المياه النقية والاستهلاك الكلي للمياه بمركز دار السلام، ومقارنة الاستهلاك للفرد على مستوى محافظة سوهاج بالمركز.

جدول(4-3) اجمالي المياه النقية بمركز دار السلام

توصيف	إجمالي الطاقة التصميمية	إجمالي المياه المنتجة	إجمالي المياه المستهلكة
الف م^{3}يوم	104	93,5	44,5

توصيف	نصيب الفرد الطاقة التصميمية	نصيب الفرد الطاقة الفعلية
مركز دار السلام (لتر فرد يوم)	232	209
المحافظة (لتر فرد يوم)	185	132

- تتنوع شبكات مياه الشرب على مستوي المركز كالآتي:

م	مادة الصنع	الطول(كم)
1	اسبستوس	522,8
2	حديد	6,813
3	بلاستيك	1534,8
4	حديد مجلفن	0,112

الصرف الصحي

أوضحت البيانات المنشورة على موقع الوحدة المحلية بمركز دار السلام أن 85.5 % من أهالي مدينة دار السلام متصلين بنظام الصرف المنزلى ، حيث يعتبر الاتصال بنظام الصرف الصحي أحد المتطلبات الضرورية للمحافظة على البيئة، ويوجد حالياً العديد من مشاريع الصرف الصحي المخطط تنفيذها في محافظة سوهاج، أما بالنسبة للقرى فجاري تنفيذ مشروعات للصرف الصحي في 5 قري بدعم من الهيئة القومية، وكذلك يتم تنفيذ مشروعات صرف صحي بعدد 14 قرية ضمن المبادرة الرئاسية بحياة كريمة، ليصبح عدد المستفيدين من خدمات الصرف الصحي بريف المركز 28% من سكان الريف.

جدول (4-4) موقف الخدمة بالصرف الصحي لقرى المركز

البيان	عدد القري	النسبة المخدومة من السكان %
القرى المخدومة	0	0% من سكان ريف المركز
القرى الجاري التنفيذ(هيئة قومية)	5	28% من سكان ريف المركز
جاري التنفيذ(حياة كريمة)	14	72% من سكان ريف المركز

الطرق والمواصلات

- يوجد بمدينة دار السلام عدد من الطرق المرصوفة (2 حارة) والعديد من الطرق الفرعية والممهدة التي تمتد بين القرى والمركز بين شرق وغرب طريق القاهرة أسوان الرئيسي، وهي مرصوفة وتتحمل النصيب الأكبر من حركة المرور من وإلى مدينة سوهاج والطرق الإقليمية الأخرى، حيث تربط الوحدات القروية ببعضها البعض.
- تزدحم الشوارع الحضرية بسيارات النصف نقل، وخاصة سيارات النقل المحجرية مثل الرمل والزلط ، والتي تشتهر بها مركز دار السلام لوقوعه في منطقه جبلية صحراوية بها عدد كبير من المحاجر ومركبات التوك توك، وأيضاً العربات التي تجرها الحمير، بالإضافة إلى المشاة وراكبي الدراجات النارية.
- الشوارع الفرعية ترابية في الأغلب، كما يمكن ملاحظة وجود المشروعات المحلية الصغيرة مثل المقاهي والأكشاك في الشوارع الحضرية.
- تبلغ عدد الطرق المرصوفة بمركز دار السلام 164 طريق، بينما تبلغ اطوال الطرق المرصوفة 373كم.
- تبلغ نسبة الطرق الترابية لإجمالي طرق المركز 41%.
- تبلغ نسبة الطرق التي تحتاج إلى إعادة رصف لإجمالي طرق مركز 100%.
- الطرق الترابية يبلغ عددها 20 طريق، أما أطوال الطرق الترابية تبلغ 37,5كم.
- عدد الطرق التي تحتاج إلى إعادة رصف 164 طريق.
- أطوال الطرق التي تحتاج إلى إعادة رصف 373 كم.
- يبلغ عدد الطرق الحضارية 22 طريق، بينما يبلغ أطوال الطرق الحضرية 117كم.
- عدد الطرق الريفية بالمركز 142 طريق، وبالنسبة لأطوال الطرق الريفية يبلغ 450كم.

4-2-5: مؤشرات التنمية البشرية

الخدمات التعليمية:

يتوافر عدد من المدارس الابتدائي بمركز دار السلام يبلغ 43 مدرسة، وتبلغ كثافة الفصول به 42 طالباً في الفصل، و74 مدرسة اعدادي و10 مدارس ثانوي عام، و5 مدارس فني صناعي وزراعي وتجاري، كما يوجد عدد 107 من مدارس الفصل الواحد، بالإضافة إلى أنه يوجد عدد 23 معهد ابتدائي أزهري، وعدد 18 معهد اعدادي ازهري، تستوعب هذه المدارس أكثر من 105 ألف طالب على مستوى المركز.

ووفقاً للبيانات الواردة على الوحدة المحلية يوجد:

- يبلغ إجمالي العجز في عدد الفصول الابتدائية 80 فصل، بينما في الفصول الإعدادية العام 40 فصل.
- كما يبلغ إجمالي العجز في الفصول بالثانوية العام 30 فصل، أما في الثانوية الصناعية 18 فصل.
- بلغ العجز في عدد الفصول الاعدادية الأزهري 34 فصل، بينما العجز في عدد الفصول الثانوية الأزهرية بلغ 29 فصل.

الخدمات الشبابية

- يوجد عدد 15 مركز شباب بكلاً من مدينة دار السلام، الخيام، السلام، وأولاد يحي بحري، بينما يبلغ عدد مراكز الشباب المطلوب انشائها 12 مركزاً.
- بالنسبة لعدد الأندية الموجودة يبلغ 2 نادي بكلاً من مدينة دار السلام وأولاد يحيى بحري.
- كما يبلغ عدد الملاعب الخاصة 31 ملعب.

حيث تقوم هذه المراكز والملاعب بتوفير أماكن ترفيهية ورياضية لأهالي المركز.

الخدمات الصحية

يوجد بالمركز مستشفى مركزي واحد، يتم حالياً عمليات الإحلال والتجديد بالمستشفى كما توجد 30 وحده صحيه، يتطلب الأمر تطويرها، كما يوجد 3 مراكز اسعاف تخدم المركز، حيث يعاني المركز من عجز في هذه المراكز" يتطلب الأمر إنشاء 3 مراكز جديده".

البطالة وحالة العمل

يبلغ إجمالي عدد السكان في سن العمل في محافظة سوهاج (من عمر 15 عاماً إلى 65 عاماً) بنحو 2، 452 ألف نسمة، من بينهم 1,034 ألف عامل "**مرجع البوابة الإلكترونية الخاص بمحافظة سوهاج**

إحصـــائيات 2023" ، وتبلغ نســـبة العاملين الأكبر من 15 عاماً بنحو (42.99%) من إجمالي عدد السكان، بينما تبلغ نسبة الإناث (13.22%) من بين القوى العاملة.

4-2-6: المناطق المحمية

لا يوجد بها أي محميات طبيعية، وكذلك لا يوجد بها مناطق أثرية مســجلة "إلا بعد المقابر الجبلية بقرية إبراهيم عسيري التابع للوحدة المحلية بأولاد يحيى الحاجر".

4-3: الأنشطة الاقتصادية بالمركز

قطاع الزراعة:

بلغت إجمالي المساحة المنزرعة داخل الزمام نحو 33833 ألف فدان إئتمان زراعي بالإضافة إلى مساحة إصلاح زراعي 22854 فدان، "**مرجع البوابة الإلكترونية الخاص بمحافظة سوهاج إحصائيات 2023**"، في حين بلغت إجمالي المساحة المنزرعة خارج الزمام نحو 4610 فدان، لتصل بذلك جملة المساحة المنزرعة بالمحافظة نحو 52578,31 ألف فدان.

اما بالنسبة لأهم المحاصيل المنزرعة بالمركز فقد استحوذ القمح على النصيب الأكبر، حيث بلغ نحو 60% من إجمالي المساحة المنزرعة بالمركز، وقد بلغ إجمالي كمية إنتاج القمح نحو 366,411 أردب، كما جاء قصب السكر في المركز الثاني بحصة بلغت 15% من إجمالي المساحة المنزرعة بالمركز، بينما بلغ إجمالي نسبة كمية إنتاج قصب السكر نحو 217,7600 طن.

أهم الصناعات الزراعية بالمركز هي (صناعة الجبن الفلاحي- استخراج السمن البلدي- صناعة المخللات- تربية الطيور في المنازل)، إلى جانب بعض الصناعات الحيوية الأخرى مثل صناعة (السيلاج- الكمبوست- صناعة تربية الدواجن). وتبلغ عدد الجمعيات الزراعية بمركز دار السلام 23 جمعية زراعية، منهم عدد 21 جمعية ائتمان زراعي، وعدد 2 جمعية اصلاح زراعي.

قطاع الري

يتمثل قطاع الرى في المجاري المائية والمصارف و يبلغ عدد الترع بالمركز 50 ترعة، بأطوال 230 كم^2 طولي. ويبلغ عدد المصارف 2 مصرف (الخيام – الجبل) بأطوال 20,6 كم طولي.

قطاع الموارد الطبيعية

نظراً لوقوع مدينة دار السلام بالقرب من المنطقة الصحراوية فإن المركز يتميز بوجود عدد كبير من المحاجر ومواد البناء وخاصة الرمل والزلط، والتي تستخدم بشكل كبير في مشروعات الإنشاءات وتبطين الترع، وكذلك إنشاء القناطر والكباري على نهر النيل والترع الرئيسية، حيث يعمل عدد كبير من أهالي المركز في تلك الأنشطة.

قطاع الثروة الحيوانية

- يوجد عدد 9 وحدات بيطرية، ومجزر، ويبلغ عدد الوحدات البيطرية التي تحتاج إلى تطوير 6 وحدات.

الصناعات الصغيرة والمتوسطة

تتنوع الصناعات الصغيرة والمتوسطة في مركز دار السلام والتي تمثل مصدر لفرص العمل لأهالي المركز.

4-4 : الطبيعة الاجتماعية لمنطقة تنفيذ المشروع

يقع المشروع بنجع القيزان وهو أحد توابع الوحدة المحلية لأولاد يحيى بحرى مركز دار السلام، وتخدم المدرسة أبناء أهالي التجمعات السكنية المجاورة للمدرسة وهي تجمعات ريفية قروية تقع داخل الأراضي الزراعية، ويعمل أكثر من 70 % من الأهالي في النشاط الزراعي بالإضافة إلى الأعمال الاخرى منها الحكومية والخاصة.

الفصل الخامس

الآثار البيئية المتوقعة للمشروع وإجراءات التخفيف

الفصل الخامس : الآثار البيئية المتوقعة للمشروع وإجراءات التخفيف

للمشروع مميزات وفوائد بيئية واجتماعية متعددة، فعلى المستوى السكني سيؤدي المشروع إلى تعزيز الأمن والأمان لطلاب المدرسة، أما على الصعيد الوطني فإن المشروع من شأنه أن يدعم ويعزز المحافظة على مياه النيل من التلوث وتقليل الفاقد من المياه العذبة، وسوف تساهم عملية التحليل المستفيض للتأثيرات البيئية والاجتماعية الى تقليل التأثيرات السلبية للمشروع إلى الحد الأدنى وتعظيم إيجابياته إلى أقصى درجة ممكن ، كما أنه من خلال تقييم التأثيرات السلبية للمشروع والحد منها سوف يتم تعظيم الاستفادة من المشروع من خلال مرحلة الإنشاءات ومرحلة التشغيل.

5-1 التأثيرات الإيجابية

أولاً : خلال مراحل الإنشاء

1. توفير فرص عمل مباشرة وغير مباشرة للعمالة.
2. زيادة النشاط الاقتصادي في المشروع من خلال سلسة التوريدات التالية:
   - توفير خدمات النقل للخامات والمواد الخام.
   - توفير المواد الغذائية وخدمات الاعاشة.
   - توفير المواد المحجرية.

ثانياً : خلال مراحل التشغيل

1- حماية مياه نهر اليل من التلوث ومنع تآكل الشواطىء وحماية المدرسة.

5-2 التأثيرات البيئية السلبية على المشروع:

المستقبل	الأثر المحتمل	وصف التأثيرات المحتملة	مقياس الأثر			احتمالية الحدوث	إجمالي النقاط	أهمية الأثر
			المكاني	الزمني	شدة الأثر			
جودة الهواء	تولد انبعاثات الأتربة	من المتوقع أن تتولد انبعاثات الاتربة بسبب حركة المعدات وأعمال الحفر والردم وأعمال التدبيش والتكسية لجوانب النهر	1	1	2	1	2	منخفض الأهمية
العمالة والمجتمع المحيط وطلاب المدرسة	زيادة معدلات الضوضاء	هناك مجموعة من الأنشطة التي قد تنتج عنها ارتفاع معدلات الضوضاء	1	1	1	1	1	منخفض الأهمية
عمالة الموقع	التأثير على السلامة والصحة المهنية	حددت إدارة السلامة والصحة المهنية (OSHA)مخاطر تتعلق بمعدات الإنشاء الثقيلة	1	3	4	1	12	متوسط الأهمية
البيئة النباتية	التخلص من الحشائش وازالتها	هذه الحشائش التي تنمو بمكان تنفيذ المشروع ليست ذات جدوى اقتصاديه.	0	0	0	0	0	تأثير منعدم
البيئة الحيوانية	التاثير على الحيوانات برية	التأثير على الأهمية اقتصادية والحيوانات الموجودة والقريبة من موقع المشروع.	0	0	0	0	0	تأثير منعدم

3-5 : المتطلبات البيئية والاجتماعية والسلامة والصحة المهنية

قد حدد البنك الدولي في دليل الإجراءات الصادر في المجلد الثاني مجموعة من المتطلبات البيئية والاجتماعية والسلامة والصحة المهنية التي يجب أن يلتزم بها المقاول أثناء عمليات الإنشاء والتنفيذ، وأن تكون ملزمة له لضمان سلامة العاملين بالمشروع والبيئة المحيطة بمنطقة التنفيذ، وعلى المقاول التوقيع على تنفيذ هذه الإجراءات قبل البدء في تنفيذ المشروع.

ويوضح الجدول التالي (جدول 5-1) تلك الإجراءات والتي نضمن بتنفيذها عدم وجود تأثيرات سلبية أثناء مرحلة الإنشاء.

جدول (5-1) إجراءات تخفيف التأثيرات البيئية والاجتماعية أثناء الإنشاء طبقا لدليل البنك الدولي

التأثير	الإجراء المطلوب تنفيذه أثناء الإنشاء	المسئولية	مسئولية المتابعة
الاشتراطات البيئية والاجتماعية	• علي المقاول طوال مدة تنفيذ هذا العقد وحتى تمام تنفيذ كافة الأنشطة بالموقع الإلتزام بما يلي: • قوانين البيئة المعمول بها في جمهورية مصر العربية وجهاز شئون البيئة المصري و خاصة القانون رقم 4 لسنة 1994 وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتشريعات وزارة الموارد المائية والري بشأن حماية البيئة المائية والترع والمصارف (قانون 48 لسنة 1982 و قانون 12 لسنة 1984)، وكذلك بالإرشادات التوجيهية العامة الصادرة عن جهاز شئون البيئة والمتعلقة بأعمال مشروعات مياه الشرب والصرف الصحي والري والطرق وغيرها من مشروعات البنية الأساسية، فضلاً عن الاشتراطات التي يفرضها قانون العمل ولائحته التنفيذية فيما يتعلق باشتراطات السلامة والصحة المهنية، فضلاً عن الإلتزام بدليل تشغيل برنامج التنمية المحلية في صعيد مصر. • أي اشتراطات خاصة بحماية البيئة والصحة العامة والسلامة المهنية للجهة المالكة للمشروع، وكذلك أي اشتراطات خاصة بإتحاد المقاولين المصريين. • لا يتم البدء في تنفيذ الأعمال إلا بعد الحصول على موافقة جهاز شئون البيئة على دراسة تقييم الأثر البيئي والاجتماعي المعدة من قبل إدارة الري المختصة أو مديرية الاسكان أو الاستشاريون المقدمة عن طريق الجهة الإدارية المختصة)، مع الالتزام بكافة الاشتراطات الواردة بموافقة جهاز شئون البيئة. • يلتزم المقاول بإعداد خطة العمل التنفيذية لتنفيذ توصيات خطة الإدارة البيئية والاجتماعية للمشروع والواردة بكراسة الشروط، والتي سبق إعدادها بدراسة تقييم الأثر البيئي والاجتماعي للمشروع، على أن	**المقاول**	**جهة الإشراف والمتابعة**

التأثير	الإجراء المطلوب تنفيذه أثناء الإنشاء	المسئولية	مسئولية المتابعة
	تشمل الخطة تحليل الآثار البيئية والاجتماعية الناتجة عن المشروع وفريق العمل البيئي المؤهل لذلك ومهام الفريق، وأن يكون رئيس الفريق البيئي لديه خبرة لا تقل عن 5 سنوات في هذا المجال. • يلتزم المقاول بتنفيذ كافة بنود إجراءات التخفيف والرصد للآثار البيئية والاجتماعية للمشروع خلال مرحلة الإنشاء و/ أو التشغيل الواردة بخطة الإدارة البيئية والاجتماعية. • ضرورة العمل على تجنب حدوث أى تلوث أو صرف أى مخلفات صلبة أو سائلة سواء للمياه السطحية أو المياه الجوفية، وكذلك لسطح التربة مع تجنب صدور أى انبعاثات أو أتربة إلى البيئة المحيطة. • اتخاذ ما يلزم لإعادة طبيعة وبيئة المنطقة إلى وضعها الأصلي قدر الإمكان. • يلتزم المقاول بتوفير أماكن تخزين للمعدات والخامات والكيماويات، وكذلك لفصل الأنواع المختلفة من المخلفات. • يلتزم المقاول بتوفير مكان مناسب في موقع العمل يصلح لاستخدامه من قبل فريق الجهة المختصة (إدارة الري المختصة ومديرية الاسكان ووحدة التنفيذ المحلية)، لتلقي شكاوي المواطنين المتعلقة بتنفيذ المشروع، كما يلتزم بإبلاغ (الجهة المختصة) بأى شكاوي أو حوادث تقع في نطاق العمل. • يلتزم المقاول بتنفيذ جلسات تشاورية جماهيرية مع المجتمع لعرض خطط العمل للمقاول وأهمية مشاركة المجتمع فى تسهيل الأعمال المتفق عليها وآلية الشكاوى والاستفسارات (قبل البدء في العمل – نصف المدة – نهاية مرحلة التنفيذ)، وبالتنسيق الكامل مع صاحب العمل في حالة طلب صاحب العمل بذلك وفقاً لدليل إجراءات تشغيل للبرنامج. • يلتزم المقاول بعمل لوحة إعلانية موضح بها: – اسم المشروع		

التأثير	الإجراء المطلوب تنفيذه أثناء الإنشاء	المسئولية	مسئولية المتابعة
	– مدة التنفيذ – قيمة العقد. – فريق الإشراف الفني وأرقام تليفوناتهم (التابع للمقاول وصاحب العمل). – أرقام تليفونات تلقي الشكاوي + الخط الساخن بالشركة /صاحب العمل (إن وجد). • يلتزم المقاول بتقديم تقرير شهري عن الإجراءات البيئية والاجتماعية الخاصة بإجراءات تخفيف الآثار السلبية البيئية والاجتماعية الناتجة عن المشروع (ويتم التأكد من تطبيق الإجراءات عن طريق أخصائي البيئة والمشاركة المجتمعية فى وحدة التنفيذ أو جهة الوكالة أو الوحدة المحلية). • يتحمل المقاول العقوبات/ الغرامات المحددة لأي مخالفات للاشتراطات البيئية طبقاً لأحكام قانون البيئة وتعديلاته وأى عقوبات خاصة بالمخالفات المتعلقة بالجوانب الاجتماعية واشتراطات السلامة والصحة المهنية وأى غرامات أخرى يتم تحديدها بالعقد، ويتم تحريرها من الجهات المنوط بها المتابعة والرصد والتفتيش على هذه النواحى، وأي أحكام جنائية وتعويضات مدنية تنتج من هذه المخالفات. • الالتزام بالاشتراطات التي يفرضها قانون العمل ولائحته التنفيذية فيما يتعلق باشتراطات السلامة والصحة المهنية. • الالتزام بتعليمات واشتراطات السلامة والصحة المهنية التالية الواجب اتباعها طوال مدة تنفيذ العقد، وأهمها عن تأمين الموقع ضد حوادث الحريق والوفاه وانهيار الحفر والحوادث الجسيمة. • إخطار مديرية القوى العاملة المختصة ببيان يشتمل اسم المنشأة أو المقاول الأصلي – اسم المقاول من الباطن – نوع العملية – زمن التنفيذ – عدد العاملين – مواقع التنفيذ.		

التأثير	الإجراء المطلوب تنفيذه أثناء الإنشاء	المسئولية	مسئولية المتابعة
	• ويجب على المقاول إحاطة مواقع العمل بسور خارجي بإرتفاع لا يقل عن 3 م بالإضاءة المناسبة مع تعيين الحراسة الليلية الكافية. • الحفاظ على صحة وسلامة جميع الأفراد العاملين بالموقع أثناء تواجدهم. • والتأكيد على التزام الأفراد العاملين بالموقع بوسائل الحماية الشخصية، وعلي المقاول أثناء التنفيذ الالتزام بتوفير وسائل الاسعافات الأولية بالموقع. • وكذلك توفير وسيلة نقل مناسبة لأقرب مستشفى لأي اصابات قد تحدث بالموقع. • تطبيق اشتراطات الدفاع المدني وتوفير المعدات اللازمة لمكافحة الحريق بموقع المشروع، سواء الحصول على التصاريح اللازمة من الجهات المعنية المختصة في حالة العمل وإبلاغ الجهات المختصة، ولا يستأنف العمل إلا بالتصريح من هذه الجهات، وذلك للاشتراطات البيئية والاجتماعية.		
اشتراطات السلامة والصحة المهنية	• الالتزام بالاشتراطات التي يفرضها قانون العمل ولائحته التنفيذية فيما يتعلق باشتراطات السلامة والصحة المهنية. • الالتزام بتعليمات واشتراطات السلامة والصحة المهنية التالية الواجب اتباعها طوال مدة تنفيذ العقد، وأهمها عن تأمين الموقع ضد حوادث الحريق والوفاة وانهيار الحفر والحوادث الجسيمة. • إخطار مديرية القوى العاملة المختصة ببيان يشتمل على : (اسم المنشأة أو المقاول الأصلي – اسم المقاول من الباطن – نوع العملية – زمن التنفيذ – عدد العاملين – مواقع التنفيذ).	المقاول	جهة الإشراف والمتابعة

التأثير	الإجراء المطلوب تنفيذه أثناء الإنشاء	المسئولية	مسئولية المتابعة
	• ويجب على المقاول إحاطة مواقع العمل بسور خارجي بإرتفاع لا يقل عن 3 م، بالإضاءة المناسبة مع تعيين الحراسة الليلية الكافية. • الحفاظ على صحة وسلامة جميع الأفراد العاملين بالموقع أثناء تواجدهم. • التأكيد على التزام الأفراد العاملين بالموقع بوسائل الحماية الشخصية، وعلي المقاول أثناء التنفيذ الالتزام بتوفير وسائل الاسعافات الأولية بالموقع، وتوفير وسيلة نقل مناسبة لأقرب مستشفى لأي إصابات قد تحدث بالموقع، وتطبيق اشتراطات الدفاع المدني، وتوفير المعدات اللازمة لمكافحة الحريق بموقع المشروع، والحصول على التصاريح اللازمة من الجهات المعنية المختصة في حالة العمل، وإبلاغ الجهات المختصة، ولا يستأنف العمل إلا بالتصريح من هذه الجهات.		
شروط السلامة المتعلقة باستخدام المعدات الثقيلة	• يجب أن تكون المعدات الثقيلة مرخص باستخدامها، وأن تكون من النوع المجهزة بوسائل الأمان المناسبة. • يجب حماية الأجزاء المتحركة الخطرة للمعدات والمركبات. • يجب تحديد مسارات التحرك والسير للسيارات والمعدات الثقيلة بالموقع ووضع شرائط ولافتات تحذيرية.	المقاول	جهة الإشراف والمتابعة
شروط السلامة المتعلقة بنظافة الموقع	• علي المقاول توفير أعداد كافية من صناديق القمامة توضع في أماكن مناسبة، ويفضل تفريغها عند نهاية العمل اليومي. • يجب تنظيف جميع أماكن العمل بعد إنتهاء العمل اليومي.	المقاول	جهة الاشراف والمتابعة

التأثير	الإجراء المطلوب تنفيذه أثناء الإنشاء	المسئولية	مسئولية المتابعة
	• يحظر تفريغ الطلاء أو المواد الكيماوية في البلاعات أو الصناديق المخصصة للنفايات، بل يجب وضعها في صناديق خاصة مغلقة بإحكام تمهيداً للتخلص منها بالطرق الصحيحة عن طريق جهة تخلص معتمدة.		
الشروط المتعلقة بسلامة المعدات و الأفراد	• يجب على عمال الآلات والمعدات تطبيق القواعد الفنية المطلوب مراعاتها لسلامة المعدات والآلات. • يجب على العاملين إرتداء مهمات الوقاية الشخصية. • يجب بأن يزود الموقع بإشارات ولوحات السلامة التي تشير إلى المخاطر القائمة وطرق تجنبها. • يجب إضاءة الحواجز ليلاً لتفادي السقوط في الحفر. • يجب إعداد اسكان للعاملين داخل الموقع. • يلزم تواجد فرد مؤهل مسئول عن السلامة والصحة المهنية بالموقع. • يلزم عمل تقييم للمخاطر للأعمال المختلفة بالموقع وتحديد درجة الشدة والإحتمالية والإجراءات الوقائية المتخذة وفقاً لمخرجات ونتيجة التقييم. • يلزم اتباع نظام تصاريح العمل لضمان تطبيق اشتراطات وتدابير الوقاية لتأمين العاملين. • يجب أن يتم التفتيش على حالة المعدات بشكل يومي لضمان الحالة الجيدة وصلاحيتها للاستخدام. • لا يسمح باستخدام معدات بدائية غير مطابقة للمواصفات. • يجب التأكد من وجود وسائل للحماية ضد السقوط.	المقاول	جهة الإشراف والمتابعة
احتياطات السلامة و الحماية للعمال	• يجب ألا يقل سن العامل عن 18 سنه ولا يزيد عن 50 سنه، ويجب أن تتمتع مثل هذه العمالة بصحة جيدة وأجسام سليمة. • حظر استخدام عمالة الأطفال.	المقاول	جهة الإشراف والمتابعة

التأثير	الإجراء المطلوب تنفيذه أثناء الإنشاء	المسئولية	مسئولية المتابعة
	• توعية العمالة بثقافة وتقاليد منطقة المشروع. • يجب أن تكون العمالة مؤهلة للأعمال المكلفة بها. • يجب أن يخضع العاملين للتدريب على الأعمال المناط بهم قبل مباشرة أعمالهم. • يجب اتخاذ الإحتياطات الكافية لتجنب إصابة العمال من السقوط أو الإنهيارات أو غيرها من المخاطر. • يجب إلزام جميع العاملين بضرورة إرتداء سترات مرورية عاكسة. • يجب توفير سلالم أو وسائل آمنة لدخول العمال في الخنادق والخروج منه، على أن تمتد السلالم لإرتفاع متر واحد فوق سطح الأرض، وأن تكون السلالم في 8 متر من موقع العمال أسفل الخندق. • يجب علي المقاول توفير كافة الإحتياطات اللازمة لإجراء الحماية لأجسام العمال من مخاطر العمل المتنوعة، وذلك عن طريق تزويدهم بمهمات الوقاية الشخصية وبأجهزة ومعدات السلامة مثل (البدل الواقية – خوزات– قفازات– نظارات واقية – أحذية سلامة – أقنعة وكمامات واقية – أجهزة قياس الغازات الصوتية – السترات المرورية العاكسة – أجهزة التنفس – أجهزة الإطفاء – حبال الأمان – أحزمة أمان – خطاطيف تعليق –إلخ). • تحديد أماكن مخصصة لمبيت العمال خارج المناطق المزدحمة.		

5-4: إجراءات التخفيف المتبعة للحد من الآثار السلبية للمشروع خلال مرحلة الإنشاء

- سيتم التزام العاملين بالمشروع بجميع متطلبات السلامة والأمان أثناء عمليات التنفيذ، وأهمها إرتداء الأقنعة الواقية من الضوضاء والأتربة.
- يتم الإلتزام بجمع المخلفات الصلبة المتولدة أثناء فترات التشغيل ونقلها إلى مواقع جمع المخلفات بمركز دار السلام .
- يتم الإلتزام التام بنظافة معسكرات الشركة أثناء التنفيذ.
- سيتم الإلتزام التام بما سيصدر بنتائج الدراسة التي يتم تنفيذها بمعرفة حماية النيل من مواصفات هيدروجرافية لمناسيب قاع الترعة ومستوى الماء بها (أقل وأعلى منسوب).
- سيتم وضع علامات إرشادية عند منطقة العمل.
- يتم الإلتزام تماماً بمنع وصول أي مخلفات صلبة أو سائلة للترعة منعاً لحدوث التلوث.

الفصل السادس : خطة الإدارة والرصد البيئي

6-1: مقدمة

يسرد هذا الفصل التفاصيل الدقيقة لخطة الإدارة البيئية التي سوف يتم تطبيقها علي جميع مراحل المشروع المزعم إقامته والهدف منه، ووضع إطار لنظام الإدارة البيئية EMP ، ولتأكيد الضمان الكامل للامتثال البيئي في جميع مراحل المشروع والإتساق مع المعايير الخارجية، وتعزيز الإدارة البيئية الفعالة في جميع مراحل المشروع بأنشطتها المقترحة.

تتكون خطة الإدارة البيئية والاجتماعية من مجموعة من إجراءات التخفيف والإدارة والرصد التي يجب إتباعها خلال تنفيذ المشروع بهدف الحد من أو تفادي أو التخفيف من أو مواجهة التأثيرات البيئية والاجتماعية السلبية للمشروع، كما تهدف خطة الإدارة البيئية والاجتماعية لتحديد الإجراءات التي تضمن الإدارة السليمة البيئية والاجتماعية خلال مختلف مراحل المشروع وفقاً للتشريعات القومية وإجراءات أفضل الممارسات المتاحة.

وتوضح المصفوفة التالية (جدول 6-1) التأثيرات البيئية المحتملة وإجراءات التخفيف المقترحة بالمشروع خلال فترة الإنشاء

جدول 6-1 مصفوفة الإدارة البيئية خلال مرحلة الإنشاء				
التأثيرات المحتملة	إجراءات التخفيف المقترحة	المسئول عن التنفيذ	المسئول عن الإشراف	أسلوب الإشراف
التأثيرات الخاصة بشدة الضوضاء	ينبغي تخفيف شدة الصوت في الموقع لضمان بيئة عمل آمنة من خلال تنفيذ خطة الصحة والسلامة المهنية، والتي تأخذ في الاعتبار المتطلبات الوطنية والدولية. ويجب أن تشمل الخطة الإجراءات التالية: • يجب إتاحة سدادات الأذن / أجهزة واقية للسمع لجميع العاملين في مناطق الضوضاء الحرجة. • التدريب على كيفية ومتى يجب استخدام المعدات الواقية للسمع كجزء من دورات توجيه العمال. • وضع تعليمات واضحة بصرياً في المناطق التي تكون فيها انبعاثات الضوضاء كبيرة.	مقاول الإنشاء	• استشاري الإشراف على التنفيذ • الموظف البيئي / المدير البيئي لوحدة تنفيذ المشروع	الإشراف الميداني
	يجب تخفيف الضوضاء خارج موقع الإنشاء على النحو التالي: • الاستخدام الفعال للمعدات الثقيلة أو المزعجة ومنع إستخدامها /ترشيد إستخدامها في المناطق الحساسة الموجود بها مستشفيات أو مدارس. • إيقاف أي معدات في حالة عدم استخدامها. • الصيانة الدورية لجميع المعدات والمركبات. • إيقاف كافة أنشطة الإنشاء خلال الليل (بعد الساعة الخامسة مساءً)، وذلك في المناطق القريبة من المناطق السكنية. • إبلاغ الجدول الزمني للإنشاء إلى المجتمعات المجاورة والمستقبلات الحساسة.			

	• تطبيق نظام للشكاوي.			
التأثيرات على الصحة والسلامة المهنية تعرض العاملين للمخاطر إذا لم تكون هناك إجراءات مطبقة	• وجود وإتباع خطة الصحة والسلامة المهنية أثناء مرحلة الإنشاء ومراعاة صحة بيئة العمل وعوامل الأمان للعاملين. • تدريب العاملين على الإجراءات الإنشائية قبل بدء العمل. • وضع العلامات الإرشادية بالموقع في أماكن واضحة. • متابعة تطبيق إجراءات السلامة يومياً. • إرتداء معدات الحماية الشخصية أثناء الدخول للموقع.	مقاول الإنشاء	استشاري الإشراف على التنفيذ الموظف البيئي / المدير البيئي لوحدة تنفيذ المشروع	الإشراف الميداني

2-6: خطة إدارة معايير الصحة والسلامة المهنية أثناء مرحلتي الإنشاء والتشغيل:

- يجب على مقاول الإنشاءات أن يحدد ويقيم كل العناصر التي قد تشكل خطراً على الصحة والسلامة المهنية قبل بدء الأعمال الإنشائية، وأن يتخذ الإجراءات المناسبة للوقاية من المخاطر وإبقاء المخاطر التي لا يمكن الوقاية منها تمامًا تحت السيطرة، مع ضرورة أن يتم ذلك بناءً على خطة عامة لإدارة ومتابعة معايير الصحة والسلامة المهنية، وبناءً على الاشتراطات المنصوص عليها في العقد.
- يجب على المقاول استخراج تصاريح العمل قبل البدء في الأعمال، ولابد من أن يقوم مشرف الموقع بإعطاء تعليماته وتوجيهاته لمجموعة العمل التابعة له.
- يجب على المقاول تقديم "خطة عملية للحفاظ على الصحة والسلامة المهنية أثناء تنفيذ المشروع".
- بناء على ما سبق، فيجب تدريب العاملين بالمشروع على رصد وتقييم العناصر التي قد تشكل خطورة على الصحة والسلامة المهنية أثناء العمل.
- يجب على المقاول قبل بدء العمل في المشروع أن يتأكد من استيعاب العاملين لطرق وسلوكيات الحفاظ على الصحة والسلامة المهنية.
- يجب على المقاول تعيين مشرف على شئون البيئة والصحة والسلامة المهنية بالموقع أو المسئول لمنع الحوادث، حيث أن مهمته تكون مساعدة العاملين في تطبيق الإجراءات الوقائية التي تستهدف منع الحوادث أو الاستجابة السريعة لها في حال حدوثها.

ويلخص جدول (6-3) خطة إدارة معايير الصحة والسلامة المهنية والجوانب المجتمعية أثناء مرحلتة الانشاء

جدول (6-3) : متابعة خطة إدارة معايير الصحة والسلامة المهنية أثناء مرحلتي الإنشاء

النشاط	المخاطر/ الآثار المترتبة	إجراءات التخفيف	المسئوليات
الأعمال الإنشائية بما يشمل الحفر، وصب الخرسانات، وأعمال التكسية.	الحوادث الناتجة عن التعامل مع الآلات والمعدات.	• يجب أن تحتوي خطة الصحة والسلامة المهنية المقدمة من المقاول على قائمة بأنواع الآلات والمعدات المستخدمة في الأعمال الإنشائية، مع الإشارة إلى مدى مطابقتها لمعايير السلامة والاشتراطات القانونية ذات الصلة. • وفي حالة عدم مطابقة أي آلة أو مُعِدّة لتلك المعايير والاشتراطات فينبغي على المقاول توضيح كيفية السيطرة على الخطر الناتج عن عدم المطابقة، مع الالتزام بالنقاط التالية: • تدريب العاملين على رصد وتقييم الحالات التي قد تشتمل على خطر السقوط أو انهيار جوانب أعمال الحفر وكيفية تجنب التعرض لهذا الخطر، وكيفية استخدام أدوات الحماية من السقوط أو انهيار جوانب الحفر. • إعداد خطة استجابة للحوادث الطارئة. • توفير أدوات مساعدة أولية ملائمة وكافية بالقرب من موقع العمل. • توفير أدوات إنقاذ. • تدريب العاملين على تقديم المساعدة الأولية للمصابين. • ضمان سهولة التعرف على أخصائي المساعدة الأولية في الموقع عن طريق ارتدائهم لزي مميز، ووضع صورهم وأسماءهم على لوحة يسهل على العاملين رؤيتها. • التزام العاملين بإتباع الأدلة الإرشادية للحفاظ على الصحة والسلامة أثناء تنفيذ الأعمال الإنشائية، بما يتضمن ارتدائهم للملابس الواقية وأدوات	مقاول الإنشاءات+مديرية الري+وحدات التنفيذ المحلية

النشاط	المخاطر/ الآثار المترتبة	إجراءات التخفيف	المسئوليات
		الحماية المناسبة التي تجنبهم التعرض للمخاطر وتقلل من احتمالية وقوع حوادث أو إصابات.	

3-6: خطة رصد إجراءات الصحة والسلامة المهنية خلال مرحلتي الإنشاء والتشغيل

الأثر المحتمل	مؤشر المتابعة	موقع المتابعة	وسائل المتابعة	التوقيت الدوري للمتابعة	الجهة المسئولة عن المتابعة
خلال مرحلة الإنشاء					
التأثير العام على الصحة والسلامة المهنية	• سجلات الحوادث، والسجلات والتقارير المتعلقة بصحة وسلامة العاملين بالمشروع. • الكشف المنتظم على العاملين لرصد العدوى الميكروبية، ومراجعة تقارير التحصين ضد الأمراض. • عدد صناديق أدوات السلامة	موقع العمل	• تسجيل وتوثيق الحوادث • الكشف الطبي • الرصد المباشر	شهريًا	وحدة الصحة والسلامة المهنية بوحدة التنفيذ المحلية

7: الخلاصة

تم إعداد هذه الدراسة المحددة طبقاً لتعليمات جهاز شئون البيئة والوارد في قانون البيئة رقم 4 لسنة 1994 والمعدل بالقانون رقم 9 لسنة 2009، وكذلك تنفيذ الإشتراطات البيئية الواردة من البنك الدولي لتقييم التأثيرات البيئية والاجتماعية للمشروع.

حيث تحتوى هذه الدراسة على تفاصيل الدراسة المحددة (ب) للتأثيرات البيئة لتنفيذ تكاسي دبش لسور مدرسة نجع القيزان التابع للوحدة المحلية لأولاد يحيى بحري مركز دار السلام – محافظة سوهاج.

<u>والخلاصة</u>: أن المشروع المقترح ضروري لتأمين تلاميذ المدرسة من خطورة سقوط السور بسبب أعمال النحر لمياه نهر النيل أسفل السور، وطبقاً لما جاء في الدراسة فإن التأثيرات البيئية السالبة تكاد تكون منعدمة ويمكن تجنبها والتحكم فيها من خلال تنفيذ بعض الإجراءات المذكورة بالدراسة.